

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### كتاب صلاة الخسوف

#### باب الأمر بالفزع إلى ذكر الله وإلى الصلاة متى كسفت الشمس

٦٣٧٠- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ في آخرين قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أخبرنا الربيع بن سليمان، أخبرنا الشافعي، أخبرنا سفيان، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، عن أبي مسعود الأنصاري قال: انكسفت الشمس يوم مات إبراهيم ابن رسول الله ﷺ، فقال الناس: انكسفت الشمس لموت إبراهيم. فقال النبي ﷺ: «إن الشمس والقمر آيات من آيات الله، لا ينكسفان لموت أحد ولا لحياته، فإذا رأيتم ذلك فافزعوا إلى ذكر الله وإلى الصلاة»<sup>(١)</sup>. رواه مسلم في «الصحيح» عن ابن أبي عمير عن سفيان، وأخرجه البخاري من وجه آخر عن إسماعيل<sup>(٢)</sup>.

٦٣٧١- [١٦٦/٣] وأخبرنا أبو صالح ابن أبي طاهر العنبري، أخبرنا جدى يحيى بن منصور القاضي، حدثنا أحمد بن سلمة، حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أخبرنا جرير ووكيع قالوا: حدثنا إسماعيل، عن قيس، عن أبي مسعود الأنصاري قال: انكسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ، فقال الناس: انكسفت لموت إبراهيم. فقال النبي ﷺ: «إن الشمس والقمر لا

(١) المصنف في المعرفة (١٩٦١)، والشافعي ١/٢٤٢، ٢٤٣. وأخرجه الحميدي (٤٥٥) عن سفيان به.

(٢) مسلم (٢٣/٩١١)، والبخاري (١٠٤١، ١٠٥٧، ٣٢٠٤).

يَنكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، وَلَكِنَّهُمَا آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهَا فَصَلُّوا»<sup>(١)</sup>. رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ<sup>(٢)</sup>.  
 وَرَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو وَعَائِشَةُ وَالْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ وَأَبُو بَكْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ هَذَا الْمَعْنَى<sup>(٣)</sup>.

### بَابُ الْأَمْرِ بِأَنْ يُنَادَى: الصَّلَاةُ جَامِعَةً

٦٣٧٢- أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ جَنَاحُ بْنُ نَذِيرِ بْنِ جَنَاحِ الْقَاضِي وَأَبُو الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ خُشَيْشٍ<sup>(٤)</sup> الْمُقَرَّبِيُّ بِالْكُوفَةِ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ دُحَيْمِ الشَّيْبَانِيُّ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ﷺ، أَنَّهُ لَمَّا كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نُودِيَ أَنْ الصَّلَاةُ جَامِعَةٌ<sup>(٥)</sup>، فَرَكَعَ

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (٨٣٧٤) عن وكيع به. والطبراني ٥٧٥/١٧ (٥٧٥) من طريق جرير وو كيع به، وسيأتي في (٦٤٢٤، ٦٤٢٥).

(٢) مسلم (٢٣/٩١١).

(٣) حديث عبد الله بن عمرو سيأتي في (٦٣٨٣، ٦٣٨٤)، وحديث عائشة سيأتي في (٦٣٧٩-٦٣٨٢)، وحديث المغيرة بن شعبة سيأتي في (٦٤٤٢، ٦٤٤٣)، وحديث أبي بكره سيأتي في (٦٤٠٢-٦٤٠٤).

(٤) في الأصل: «حشيش»، وفي س: «حبيش». وتقدم في (٢٦٤، ٣١٦٠، ٤٠٢٦). وينظر تكملة الإكمال ٤٢٤/٢.

(٥) قال ابن حجر: بالنصب فيهما على الحكاية، ونصب الصلاة في الأصل على الإغراء، وجامعة على الحال، أى: احضروا الصلاة في حال كونها جامعة. وقيل برفعهما على أن الصلاة مبتدأ، وجامعة خبره... الفتح ٥٣٣/٢.

رسول الله ﷺ رَكَعَتَيْنِ فِي سَجْدَةٍ، ثُمَّ قَامَ فَرَكَعَ رَكَعَتَيْنِ فِي سَجْدَةٍ، ثُمَّ جَلَسَ،  
ثم <sup>(١)</sup> جُلِيَ عن الشَّمْسِ <sup>(٢)</sup>. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي نُعَيْمٍ،  
وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ شَيْبَانَ <sup>(٣)</sup>.

٦٣٧٣- أَخْبَرَنَا أَبُو صَالِحٍ ابْنُ أَبِي طَاهِرٍ، أَخْبَرَنَا جَدِّي يَحْيَى بْنُ  
مَنْصُورٍ، [١٦٦/٣] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَةَ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا  
الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عُرْوَةَ، عَنِ عَائِشَةَ قَالَتْ:  
خَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَبَعَثَ مُنَادِيًا فَنَادَى: الصَّلَاةُ  
جَامِعَةٌ. فَاجْتَمَعَ النَّاسُ، فَصَلَّى بِهِمْ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فِي رَكَعَتَيْنِ بِأَرْبَعِ سَجَدَاتٍ،  
ثُمَّ تَشَهَّدَ وَسَلَّمَ <sup>(٤)</sup>. أَخْرَجَاهُ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مِهْرَانَ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ  
مُسْلِمٍ <sup>(٥)</sup>.

### /بَابُ كَيْفَ يُصَلَّى فِي الْخُسُوفِ/

٦٣٧٤- أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْمُرْزُوقِيُّ

(١) في ص ٣، م: «حتى».

(٢) أخرجه ابن خزيمة (١٣٧٥) من طريق أبي نعيم به مختصراً. وأحمد (٦٦٣١) من طريق شيبان به.

وأحمد (٧٠٤٦)، والبخاري (١٠٤٥)، ومسلم (٢٠/٩١٠)، والنسائي (١٤٧٨)، وابن خزيمة

(١٣٧٦) من طريق يحيى به.

(٣) البخاري (١٠٥١)، ومسلم (٢٠/٩١٠).

(٤) أخرجه النسائي (١٤٧٢) عن إسحاق بن إبراهيم بن إبراهيم به. وأيضاً (١٤٦٤) من طريق الوليد به. وأبو داود

(١١٨٨) من طريق الأوزاعي به.

(٥) البخاري (١٠٦٦)، ومسلم (٤/٩٠١).

وغيره قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أخبرنا الربيع بن سليمان، أخبرنا الشافعي، أخبرنا مالك (ح) وأخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عمر المقرئ ابن الحماصي رحمه الله ببغداد، أخبرنا أحمد بن سلمان التجادي، حدثنا إسحاق بن الحسن بن ميمون، حدثنا القعني (ح) وأخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد الصفاري، حدثنا هشام بن علي، حدثنا القعني إملاء فيما قرأ على مالك بن أنس، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس قال: انكسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ، فصلى والناس معه، فقام قياماً طويلاً. قال: نحواً من سورة «البقرة»، ثم ركع ركوعاً طويلاً، ثم رفع فقام قياماً طويلاً وهو دون القيام الأول، ثم ركع ركوعاً طويلاً وهو دون الركوع الأول، ثم سجد، ثم قام قياماً طويلاً وهو دون القيام الأول، [١٦٧/٣] ثم ركع ركوعاً طويلاً وهو دون الركوع الأول، ثم رفع فقام قياماً طويلاً وهو دون القيام الأول، ثم ركع ركوعاً طويلاً وهو دون الركوع الأول، ثم سجد، ثم انصرف وقد تجلت الشمس، فقال: «إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله، لا يتخسفان لموت أحد ولا لحياته، فإذا رأيتم ذلك فاذكروا الله». قالوا: يا رسول الله، رأيناك تناولت شيئاً فى مقامك هذا، ثم رأيناك تكعكت<sup>(١)</sup>. فقال: «إني رأيت الجنة»<sup>(٢)</sup> أو: رأيت الجنة<sup>(٣)</sup> - فتناولت منها عنقوداً، ولو أخذته لأكلته منه ما بقيت الدنيا، وأريت

(١) أى: توقفت وأحجمت. صحيح مسلم بشرح النووي ٦/٢١٣.

(٢ - ٣) ليس فى: الأصل، س.

التَّارَ فَلَمْ أَرِ كَالْيَوْمِ مَنْظَرًا أَفْطَعَ مِنْهَا، وَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ». قالوا: لِمَ يارسولَ اللّٰه؟ قال: «بِكُفْرِهِنَّ». قيل: يَكْفُرْنَ بِاللّٰهِ؟ قال: «يَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ، وَيَكْفُرْنَ الْإِحْسَانَ؛ لَوْ أَحْسَنْتَ إِلَى إِحْدَاهُنَّ الدَّهْرَ ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئًا قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَطُّ». لَفُظُ حَدِيثِ الْقَعْنَبِيِّ. وَفِي حَدِيثِ الشَّافِعِيِّ قَالَ: خَسَفَتِ الشَّمْسُ فَصَلَّى رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ وَالتَّاسُ مَعَهُ. وَكَذَلِكَ فِي رِوَايَةِ إِسْحَاقَ عَنِ الْقَعْنَبِيِّ، وَلَمْ يَذْكُرِ الشَّافِعِيُّ قَوْلَهُ: «أَفْطَعَ مِنْهَا». وَالباقى سِوَاهُ (١). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنِ الْقَعْنَبِيِّ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ رَافِعٍ عَنِ إِسْحَاقَ بْنِ عِيسَى عَنِ مَالِكٍ (٢).

٦٣٧٥- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللّٰهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي وَغَيْرُهُمَا قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرِ قَالَ: قُرِئَ عَلَيَّ ابْنِ وَهْبٍ: أَخْبَرَكَ يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، عَنِ عَائِشَةَ زَوْجِ [١٦٧/٣] النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: خَسَفَتِ الشَّمْسُ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللّٰهِ ﷺ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ إِلَى الْمَسْجِدِ فَقَامَ فَكَبَّرَ، وَصَفَّ النَّاسُ وَرِأَاهُ، فَاقْتَرَأَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ قِرَاءَةً طَوِيلَةً، ثُمَّ كَبَّرَ فَرَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: «سَمِعَ اللّٰهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ». ثُمَّ قَامَ فَاقْتَرَأَ قِرَاءَةً طَوِيلَةً هِيَ أَدْنَى مِنَ الْقِرَاءَةِ الْأُولَى، ثُمَّ كَبَّرَ فَرَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا هُوَ أَدْنَى مِنَ

(١) المصنف فى المعرفة (١٠٣٩)، والشافعى ١/٢٤٢، ومالك ١/١٨٦، ١٨٧، ومن طريقه أحمد (٢٧١١)، والبخارى (٧٤٨، ٣٢٠٢)، والنسائى (١٤٩٢)، وابن خزيمة (١٣٧٧). وأخرجه ابن خزيمة (١٣٧٧) عن الربيع به. وأبو داود (١١٨٩) عن القعنبي به.  
(٢) البخارى (٢٩، ٤٣١، ١٠٥٢)، ومسلم (٩٠٧/...).

الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ قَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، رَبُّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ». ثُمَّ فَعَلَ فِي الرَّكْعَةِ الْأُخْرَى مِثْلَ ذَلِكَ، فَاسْتَكْمَلَ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ، وَانْجَلَّتِ الشَّمْسُ قَبْلَ أَنْ يَنْصَرِفَ، ثُمَّ قَامَ فَخَطَبَ النَّاسَ وَأَتْنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ لَا يَخْسِفَانِ<sup>(١)</sup> لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، فِإِذَا رَأَيْتُمُوهَا فَافْزِعُوا إِلَى الصَّلَاةِ»<sup>(٢)</sup>. رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي الطَّاهِرِ وَغَيْرِهِ عَنْ ابْنِ وَهْبٍ<sup>(٣)</sup>. وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ حَدِيثِ عَنَسَةَ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ<sup>(٤)</sup>، وَزَادَ مَا:

٦٣٧٦- أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذِبَارِيُّ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا عَنَسَةُ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: وَكَانَ كَثِيرُ بْنُ عَبَّاسٍ يُحَدِّثُ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى فِي كُسُوفِ الشَّمْسِ مِثْلَ حَدِيثِ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ فِي كُلِّ رَكَعَةٍ رَكَعَتَيْنِ<sup>(٥)</sup>.

٦٣٧٧- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الْأَدِيبُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الْإِسْمَاعِيلِيُّ، حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّا، حَدَّثَنَا<sup>(٦)</sup> الرَّمَادِيُّ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ بِهَذَا وَزَادَ: فَقُلْتُ

(١) فى س، وحاشية الأصل: «ينخسفان».

(٢) المصنف فى الصغرى (٧٣٧). وأخرجه أبو داود (١١٨٠)، والنسائى (١٤٧١)، وابن ماجه (١٢٦٣)، وابن خزيمة (١٣٨٧) من طريق ابن وهب به. وتقدم فى (٣٤٨٠) من طريق يونس به.

(٣) مسلم (٣/٩٠١).

(٤) البخارى (١٠٤٦).

(٥) أبو داود (١١٨١). وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود (١٠٤٨).

(٦) سقط من: الأصل.

لِعُرْوَةَ: إِنَّ أَخَاكَ يَوْمَ [١٦٨/٣] خَسَفَتْ<sup>(١)</sup> الشَّمْسُ بِالْمَدِينَةِ لَمْ يَزِدْ عَلَى رَكَعَتَيْنِ  
مِثْلَ صَلَاةِ الصُّبْحِ. قَالَ: أَجَلٌ، إِنَّهُ أَخْطَأَ السُّنَّةَ<sup>(٢)</sup>. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي  
«الصَّحِيحِ» عَنْ أَحْمَدَ بْنِ صَالِحٍ<sup>(٣)</sup> بِطَوِيلِهِ مَعَ هَاتَيْنِ الزِّيَادَتَيْنِ<sup>(٤)</sup>.

٦٣٧٨- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا  
الْحَسَنُ بْنُ الْعَبَّاسِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا  
عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ نَمِرٍ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ شِهَابٍ يُخْبِرُ بِذَلِكَ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ. قَالَ  
الزُّهْرِيُّ: فَقُلْتُ لِعُرْوَةَ: مَا فَعَلَ ذَلِكَ أَخُوكَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ، مَا صَلَّى إِلَّا  
رَكَعَتَيْنِ مِثْلَ صَلَاةِ الصُّبْحِ إِذْ صَلَّى بِالْمَدِينَةِ. قَالَ: أَجَلٌ، إِنَّهُ أَخْطَأَ السُّنَّةَ. قَالَ  
ابْنُ شِهَابٍ: وَأَخْبَرَنِي كَثِيرُ بْنُ عَبَّاسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى أَرْبَعَ  
رَكَعَاتٍ فِي رَكَعَتَيْنِ فِي أَرْبَعِ سَجَدَاتٍ<sup>(٥)</sup>. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ  
مُحَمَّدِ بْنِ مِهْرَانَ دُونَ حَدِيثِ كَثِيرٍ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مِهْرَانَ مَعَ  
حَدِيثِ كَثِيرٍ دُونَ قِصَّةِ ابْنِ الزُّبَيْرِ<sup>(٦)</sup>.

٦٣٧٩- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ  
مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو

(١) فى س: «كسفت».

(٢) أخرجه أحمد (٢٤٥٧١) من طريق الزهري به.

(٣) بعده فى م: «بهذا وزاد فقلت لعروة».

(٤) البخارى (١٠٤٦).

(٥) أخرجه النسائى (١٤٦٨) من طريق الوليد به.

(٦) البخارى (١٠٦٥)، ومسلم (٥/٩٠١، ٩٠٢).

صالح ابن أبى طاهر، أخبرنا جدى يحيى بن منصور القاضى، حدثنا أحمد ابن سلمة، حدثنا هناد بن السرى التميمى، أخبرنا أبو معاوية، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّى فَأَطَالَ الْقِيَامَ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ، ثُمَّ رَفَعَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ سَجَدَ، ثُمَّ قَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ [١٦٨/٣] وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَفَعَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ سَجَدَ وَتَجَلَّتِ الشَّمْسُ، فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، وَلَكِنَّهُمَا مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهَا فَصَلُّوا وَتَصَدَّقُوا وَادْكُرُوا اللَّهَ وَادْعُوهُ». ثُمَّ قَالَ: «يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ، وَاللَّهِ إِنْ أَحَدٌ أُغْيِرَ مِنَ اللَّهِ أَنْ يَرِنَى عَبْدُهُ أَوْ تَرِنَى أُمَّتُهُ، يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ، وَاللَّهِ لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا وَلَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا». قَالَتْ: ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ فَقَالَ: «أَلَا هَلْ بَلَغْتُ؟». قَالَ: وَحَدَّثَنَا هَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: خَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّى <sup>(١)</sup>. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. لَفْظُ حَدِيثِ أَبِي صَالِحٍ. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدَةَ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى <sup>(٢)</sup>.

(١) أخرجه أبو نعيم فى مستخرجه (٢٠٢٨) من طريق هناد عن أبى معاوية به. والنسائى (١٤٩٩) من طريق عبدة به، وسيأتى فى (٦٤٣٠، ٦٤١٤).

(٢) البخارى (٦٦٣١)، ومسلم (٢/٩٠١).

٦٣٨٠ - / أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب، حدثنا السري بن خزيمة، حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك (ح) وأخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عمر المقرئ ببغداد، أخبرنا أحمد بن سلمان، حدثنا إسحاق بن الحسن، حدثنا القعنبي، حدثنا مالك، عن يحيى ابن سعيد، عن عمرة بنت عبد الرحمن، عن عائشة زوج النبي ﷺ، أن يهودية جاءت تسألها، فقالت لها: أعاذك الله من عذاب القبر. فسألت عائشة رسول الله ﷺ: أيعذب الناس فى قبورهم؟ فقال رسول الله ﷺ: «عائذاً بالله من ذلك». ثم ركب رسول الله ﷺ ذات غداة مركباً فحسفت الشمس، فرجع ضحى، فمَرَّ رسول الله ﷺ بين ظهرائي الحجر، ثم قام يصلى وقام الناس وراءه فقام قياماً طويلاً، ثم ركع ركوعاً طويلاً، [١٦٩/٣] ثم رفع رأسه فقام قياماً طويلاً وهو دون القيام الأول، ثم ركع ركوعاً طويلاً وهو دون الركوع الأول، ثم رفع فسجد، ثم قام فقام قياماً طويلاً وهو دون القيام الأول، ثم ركع ركوعاً طويلاً وهو دون الركوع الأول، ثم رفع فسجد وانصرف، فقال رسول الله ﷺ ما شاء الله أن يقول، ثم أمرهم أن يتعوذوا من عذاب القبر<sup>(١)</sup>. رواه البخاري فى «الصحيح» عن القعنبي وهو عبد الله بن مسلمة<sup>(٢)</sup>.

(١) المصنف فى إثبات عذاب القبر (١٩٤) عن أبى الحسن به مختصراً، ومالك ١/ ١٨٧، ١٨٨، ومن طريقه البخارى (١٠٥٥). وأخرجه أحمد (٢٤٢٦٨)، والنسائى (١٤٧٥) من طريق يحيى به.  
(٢) البخارى (١٠٤٩).

٦٣٨١- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو بكر ابن إسحاق، أخبرنا بشر بن موسى، حدثنا الحميدى، حدثنا سفيان قال: سمعت يحيى بن سعيد يقول: سمعت عمرة تحدث عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: أتت يهودية فقالت: أعاذك الله من عذاب القبر. فقلت: يا رسول الله، إنا لتعذب في قبورنا؟ فقال كلمة: «إني عائد بالله من ذلك». قالت: ثم خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً فى مركب وكسفت الشمس، فخرجت أنا ونسوة بين الحجر، فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم من مركبه سريعاً حتى قام فى مصلاه، فكبر فقام قياماً طويلاً، ثم ركع ركوعاً طويلاً، ثم رفع فقام قياماً طويلاً وهو دون القيام الأول، ثم ركع ركوعاً طويلاً وهو دون الركوع الأول، ثم رفع فسجد سجوداً طويلاً، ثم رفع ثم سجد سجوداً طويلاً وهو دون السجود الأول، ثم فعل فى الثانية مثل ذلك، فكانت صلاته أربع ركعات فى أربع سجعات. قالت: فسمعت بعد [١٦٩/٣] ذلك يتعوذ من عذاب القبر، وقال: «إنكم تفتنون فى قبوركم كفتنة المسيح». أو: «كفتنة الدجال»<sup>(١)</sup>.

٦٣٨٢- وأخبرنا أبو عبد الله، أخبرنى أبو الوليد، حدثنا إبراهيم بن أبي طالب، حدثنا ابن أبي عمير، حدثنا سفيان. بإسناده ومعناه، رواه مسلم فى «الصحيح» عن ابن أبي عمير، إلا أنه لم يسق المتن<sup>(٢)</sup>، وأحال به على رواية

(١) الحميدى (١٧٩). وأخرجه البخارى (١٠٦٤)، والنسائى (١٤٧٦)، وابن خزيمة (١٣٩٠) من طريق سفيان به.

(٢) مسلم (٩٠٣/٩٠٣...).

سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ<sup>(١)</sup>، وَلَيْسَ فِي رِوَايَةِ سُلَيْمَانَ وَصْفُ السُّجُودِ بِالطُّوْلِ، وَهُوَ فِي رِوَايَةِ ابْنِ عُيَيْنَةَ كَمَا ذَكَرْنَا.

٦٣٨٣- وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحُرْفِيُّ بِبَغْدَادَ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الشَّافِعِيُّ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ ابْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَى الْبِرْتِيُّ الْقَاضِي، حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى ابْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ نَوْدِيَ: الصَّلَاةُ جَامِعَةً. فَرَكَعَ رَكَعَتَيْنِ فِي سَجْدَةٍ، ثُمَّ قَامَ فَرَكَعَ رَكَعَتَيْنِ فِي سَجْدَةٍ، ثُمَّ جَلَسَ حَتَّى جُلِيَ عَنِ الشَّمْسِ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: مَا سَجَدْتُ سُجُودًا قَطُّ وَلَا رَكَعْتُ رُكُوعًا قَطُّ أَطْوَلَ مِنْهُ<sup>(٢)</sup>. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي نُعَيْمٍ، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَافِعٍ عَنْ أَبِي الثَّضَرِّ عَنْ شَيْبَانَ<sup>(٣)</sup>.

٦٣٨٤- / وَأَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا ابْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُزَكِّي، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ ٣٢٤/٣ أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ التَّجَادُ قَالَ: قُرِئَ عَلَيَّ يَحْيَى بْنُ جَعْفَرٍ وَأَنَا أَسْمَعُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِيهِ، وَعَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ جَمِيعًا، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَطَالَ الْقِيَامَ حَتَّى قِيلَ: لَا يَرَكُعُ. فَرَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ

(١) مسلم (٨/٩٠٣).

(٢) المصنف فى الصغرى (٧٤٠)، وتقدم فى (٦٣٧٢).

(٣) البخارى (١٠٥١)، ومسلم (٩١٠).

حَتَّى قِيلَ : لَا يَرْفَعُ . فَرَفَعَ [١٧٠/٣] فَأَطَالَ حَتَّى قِيلَ : لَا يَسْجُدُ . ثُمَّ سَجَدَ فَأَطَالَ حَتَّى قِيلَ : لَا يَرْفَعُ . ثُمَّ رَفَعَ فَجَلَسَ فَأَطَالَ الْجُلُوسَ حَتَّى قِيلَ : لَا يَسْجُدُ . ثُمَّ سَجَدَ فَأَطَالَ السُّجُودَ ، ثُمَّ رَفَعَ وَفَعَلَ فِي الْأُخْرَى مِثْلَ ذَلِكَ حَتَّى انْجَلَتِ الشَّمْسُ<sup>(١)</sup> .

فَهَذَا الرَّاوى حَفِظَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو طَوْلَ السُّجُودِ وَلَمْ يَحْفَظْ رَكَعَتَيْنِ فِي رَكَعَةٍ ، وَأَبُو سَلْمَةَ حَفِظَ رَكَعَتَيْنِ فِي رَكَعَةٍ وَحَفِظَ طَوْلَ السُّجُودِ عَنْ عَائِشَةَ .

٦٣٨٥- وَقَدْ رَوَاهُ مُؤَمَّلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ سُفْيَانَ ، فزَادَ فِي الْحَدِيثِ : ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَأَطَالَ الْقِيَامَ حَتَّى قِيلَ : لَا يَرْكَعُ . ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ حَتَّى قِيلَ : لَا يَرْفَعُ . أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عِيَّاشٍ<sup>(٢)</sup> الرَّمْلِيُّ ، حَدَّثَنَا مُؤَمَّلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . فَذَكَرَهُ بِالْإِسْنَادَيْنِ جَمِيعًا مَعَ هَذِهِ الزِّيَادَةِ<sup>(٣)</sup> . وَقَدْ أَخْرَجَهُ ابْنُ خُزَيْمَةَ فِي «مَخْتَصَرِ الصَّحِيحِ»<sup>(٤)</sup> .

٦٣٨٦- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكَ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ فَارِسٍ ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ ،

(١) سيأتي تخريجه فى الحديث التالى .

(٢) فى س ، والمستدرک : «عباس» . وينظر الجرح والتعديل ٢٢٧/٣ .

(٣) الحاكم ٣٢٩/١ ، وقال : حديث الثورى عن يعلى بن عطاء غريب صحيح . ووافقه الذهبى .

(٤) ابن خزيمة (١٣٩٣) . وتقدم فى (٣٤٠٧) من طريق عطاء بن السائب به .

حدثنا هشامٌ، عن أبى الزُّبيرِ، عن جابرِ بنِ عبدِ اللهِ قال: كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فى يَوْمِ شَدِيدِ الْحَرِّ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَطَالَ الْقِيَامَ حَتَّى جَعَلُوا يَخْرُونَ. قال: ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ، ثُمَّ رَفَعَ فَأَطَالَ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ، ثُمَّ رَفَعَ فَأَطَالَ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ قَامَ فَصَنَعَ مِثْلَ ذَلِكَ، فَكَانَتْ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ، وَجَعَلَ يَتَقَدَّمُ وَيَتَأَخَّرُ فى صَلَاتِهِ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ: «إِنِّى عُرِضْتُ عَلَى الْجَنَّةِ وَالتَّارِ، فَقُرِئْتُ مِنَ (١) الْجَنَّةِ حَتَّى لَوْ تَنَاوَلْتُ مِنْهَا (٢) قِطْفًا [١٧٠/٣] نَلِئْتُهُ» أَوْ قال: «قَصُرَتْ يَدَى عَنْهُ» شَكَ هِشَامٌ «وَعُرِضْتُ عَلَى التَّارِ، فَجَعَلْتُ أَتَأَخَّرُ رَهْبَةً أَنْ تَغْشَاكُمْ، وَرَأَيْتُ امْرَأَةً (٣) حِمَيْرِيَّةً سَوْدَاءَ طَوِيلَةَ تُعَذِّبُ فى هِرَّةٍ لَهَا رَبَطُهَا فَلَمْ تُطْعِمْهَا وَلَمْ تَسْقِهَا وَلَمْ تَدْعُهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ (٤) الأَرْضِ، وَرَأَيْتُ فِيهَا أَبَا ثُمَامَةَ عَمْرَو بْنَ مالِكٍ يَجُرُّ قُصْبَهُ (٥) فى التَّارِ، وَإِنَّهُمْ كانوا يقولون: إِنَّ الشَّمْسَ والقَمَرَ لا يَنْكَسِفَانِ إِلا لِمَوْتِ عَظِيمٍ. وَإِنَّهُما آيَاتانِ مِنَ آياتِ اللَّهِ يُرِيكُمُوهَا، فإذا انكَسَفَا فَصَلُّوا حَتَّى يَنْجَلِيَ» (٥). أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فى «الصَّحِيحِ» مِنْ وَجْهَيْنِ عَنِ هِشَامِ الدَّسْتَوَائِيِّ (٦).

(١) فى م: «منى».

(٢) - (٢) سقط من: ص ٣.

(٣) خشاش الأرض: هوامها وحشراتهما، وقيل: صغار الطير، وحكى القاضى فتح الخاء وكسرها وضمها، والفتح هو المشهور. صحيح مسلم بشرح النووي ٦/٢٠٧، وينظر إكمال المعلم ١/٣٣٤.

(٤) القصب: اسم للأعفاء كلها، وقيل: هو ما كان أسفل البطن من الأعفاء. ينظر النهاية ٤/٦٧.

(٥) المصنف فى إثبات عذاب القبر (٩٦)، والطبالسى (١٨٦١). وأخرجه أحمد (١٥٠١٨)، وأبو داود (١١٧٩)، والنسائى (١٤٧٧)، وابن خزيمة (١٣٨٠) من طريق هشام به.

(٦) مسلم (٩/٩٠٤).

٦٣٨٧- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدِ الْبَزَّازِ، حدثنا أبو بكر محمد بن إسحاق، حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني، حدثنا محمد بن إدريس الشافعي، حدثنا يحيى بن سليم، عن عبيد<sup>(١)</sup> الله، عن نافع، عن ابن عمر، أن الشمس خسفت على عهد رسول الله ﷺ، فصلى النبي ﷺ بالناس ركعتين في كل ركعة ركعتين<sup>(٢)</sup>. ورؤي هذا الحديث أيضاً عن إبراهيم ابن محمد بن العباس الشافعي عن يحيى بن سليم<sup>(٣)</sup>، فهو مما تفرّد به يحيى ابن سليم عن عبيد الله بن عمر، وفيما مضى كفاية.

٦٣٨٨- حدثنا أبو إسحاق إبراهيم بن محمد الأرموي الفقيه، أخبرنا الفقيه أبو القاسم عبد الله بن أحمد بن محمد بن يعقوب النسوي بها، أخبرنا أبو العباس الحسن بن سفيان، حَدَّثَنِي الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عن يعقوب بن إبراهيم، حدثنا أبي، عن محمد بن إسحاق قال: حَدَّثَنِي الْحَارِثُ بْنُ فُضَيْلٍ الْأَنْصَارِيُّ ثُمَّ الْخَطْمِيُّ، عن سفيان بن أبي العوجاء، عن أبي شريح الخزاعي [١٧١/٣] قال: كَسَفَتِ الشَّمْسُ فِي عَهْدِ عِثْمَانَ رضي الله عنه بِالْمَدِينَةِ وَبِهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ. قال: فَخَرَجَ عِثْمَانُ رضي الله عنه، فَصَلَّى بِالنَّاسِ تِلْكَ الصَّلَاةَ رَكَعَتَيْنِ وَسَجَدَتَيْنِ فِي كُلِّ رَكَعَةٍ. قال: ثُمَّ انصرفت عثمان فدخل داره، وجلس عبد الله

(١) فى س: «عبد». وينظر تعقيب المصنف على الحديث، وتهذيب الكمال ٣١/٣٦٥.

(٢) المصنف فى بيان خطأ من أخطأ على الشافعي ص ١٢٠. وأخرجه فى المعرفة (١٩٧٥) من طريق الزعفراني به.

(٣) أخرجه المصنف فى بيان خطأ من أخطأ على الشافعي ص ١٢١ من طريق إبراهيم بن محمد بن العباس الشافعي به.

ابن مسعودٍ إلى حُجْرَةَ عَائِشَةَ وَجَلَسْنَا إِلَيْهِ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُ  
بِالصَّلَاةِ عِنْدَ كُسُوفِ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ / قَدْ أَصَابَهُمَا فَافْزَعُوا إِلَى  
الصَّلَاةِ؛ فَإِنَّهَا إِنْ كَانَتْ التِّي تَحْذَرُونَ كَانَتْ وَأَنْتُمْ عَلَى غَيْرِ غَفْلَةٍ، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ  
كُنْتُمْ قَدْ أَصَبْتُمْ خَيْرًا أَوْ اكْتَسَبْتُمُوهُ<sup>(١)</sup>. وَكَذَلِكَ رَوَاهُ أَبُو خَيْثَمَةَ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ  
عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ<sup>(٢)</sup>.

٦٣٨٩- وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ الْمُقْرِيُّ بِبَغْدَادَ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ  
ابْنُ سَلْمَانَ قَالَ: هُوَ قُرِيٌّ عَلَى يَحْيَى بْنِ جَعْفَرٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا  
سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَزْرَةَ، عَنِ الْحَسَنِ الْعُرَيْنِيِّ، أَنَّ حُدَيْفَةَ صَلَّى بِالْمَدَائِنِ  
مِثْلَ صَلَاةِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي الْكُسُوفِ.

### بَابُ مَنْ أَجَازَ أَنْ يُصَلِّيَ فِي الْخُسُوفِ رَكَعَتَيْنِ فِي كُلِّ رَكَعَةٍ ثَلَاثَ رُكُوعَاتٍ

٦٣٩٠- أَخْبَرَنَا أَبُو صَالِحِ ابْنِ أَبِي طَاهِرٍ الْعَنْبَرِيُّ، أَخْبَرَنَا جَدِّي يَحْيَى بْنُ  
مَنْصُورٍ الْقَاضِي، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَةَ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا  
مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَطَاءً يَقُولُ: سَمِعْتُ عُبَيْدَ بْنَ  
عُمَيْرٍ يَقُولُ: حَدَّثَنِي مَنْ أَصَدَّقُ - يُرِيدُ عَائِشَةَ - أَنَّ الشَّمْسَ انْكَسَفَتْ عَلَى عَهْدِ  
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِقَامَ قِيَامًا شَدِيدًا يَقُومُ قَائِمًا<sup>(٣)</sup>، ثُمَّ يَرُكَعُ، ثُمَّ يَقُومُ، ثُمَّ يَرُكَعُ،

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٤٣٨٧) عَنْ يَعْقُوبَ بِهِ. قَالَ الْهَيْثَمِيُّ فِي الْمَجْمَعِ ٢/٢٠٦، ٢٠٧: رَجَالَهُ مَوْثِقُونَ.

(٢) أَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى (٥٣٩٤) عَنْ أَبِي خَيْثَمَةَ بِهِ.

(٣) فِي س، م: «قِيَامًا».

ثُمَّ يَقُومُ، ثُمَّ يَرْكَعُ، رَكَعَتَيْنِ فِي ثَلَاثِ رَكَعَاتٍ<sup>(١)</sup> وَأَرْبَعِ سَجَدَاتٍ، فَاَنْصَرَفَ وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ، وَكَانَ إِذَا رَكَعَ قَالَ: «اللَّهُ أَكْبَرُ». ثُمَّ يَرْكَعُ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ [١٧١/٣] قَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ». فَقَامَ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، وَلَكِنَّهُمَا مِنْ آيَاتِ اللَّهِ يُخَوِّفُ اللَّهُ بِهِمَا، فَإِذَا رَأَيْتُمْ كُسُوفًا فَادْكُرُوا اللَّهَ حَتَّى يَنْجِلِي»<sup>(٢)</sup>. رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ: حَسِبْتُهُ يُرِيدُ عَائِشَةَ<sup>(٣)</sup>. وَفِي رِوَايَةٍ عَبْدِ الرَّزَّاقِ وَجَمَاعَةٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ: ظَنَنْتُ أَنَّهُ يُرِيدُ عَائِشَةَ<sup>(٤)</sup>.

٦٣٩١- وَأَخْبَرَنَا أَبُو صَالِحٍ ابْنُ أَبِي طَاهِرٍ، أَخْبَرَنَا جَدِّي يَحْيَى بْنُ مَنصُورٍ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَةَ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ جَمِيعًا عَنْ مُعَاذِ بْنِ هِشَامٍ، وَهَذَا حَدِيثُ إِسْحَاقَ: وَقَالَ مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سِتَّ رَكَعَاتٍ فِي أَرْبَعِ سَجَدَاتٍ. قُلْتُ لِمُعَاذِ بْنِ هِشَامٍ: أَهوَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ بَلَا شَكٍّ وَلَا مَرِيَّةٍ<sup>(٥)</sup>. رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ

(١) فى ص ٣، م: «ركوعات». والركعة هنا بمعنى الركوع.

(٢) أخرجه أبو داود (١١٧٧)، والنسائي (١٤٦٩)، وابن خزيمة (١٣٨٣) من طريق ابن جريج به.

وعندهم: «فى كل ركعة ثلاث ركعات».

(٣) مسلم (٦/٩٠٢).

(٤) عبد الرزاق (٤٩٢٦).

(٥) أخرجه النسائي (١٤٧٠) عن إسحاق به. وابن خزيمة (١٣٨٢) عن محمد بن بشار به.

أَبِي غَسَّانَ الْمِسْمَعِيِّ وَمُحَمَّدَ بْنَ الْمُثَنَّى عَنْ مُعَاذِ بْنِ هِشَامٍ (١).

قال الشيخ: فتأذة لم يشك في أنه عن عائشة، وقد خالفهما عبد الملك بن أبي سليمان في إسناده، فرواه عن عطاء بن أبي رباح عن جابر بن عبد الله، وأخبر أن ذلك كان في اليوم الذي مات فيه إبراهيم ابن رسول الله ﷺ:

٦٣٩٢- أخبرناه أبو عبد الله الحسين بن الحسن بن محمد بن القاسم الغضائري ببغداد، حدثنا أبو بكر محمد بن يحيى الصولي إمام سنة أربع وثلاثين وثلاثمائة، حدثنا أبو داود سليمان بن الأشعث، حدثنا أحمد بن محمد بن حنبل، حدثنا يحيى، عن عبد الملك، عن عطاء، عن جابر قال: كسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ وكان ذلك في اليوم الذي مات فيه إبراهيم / ابن رسول الله ﷺ، [١٧٢/٣] فقال الناس: إنما كسفت الشمس ٦/٣ لموت إبراهيم، فقام النبي ﷺ فصلّى بالناس ست ركعات في أربع سجّادات، كبر ثم قرأ فأطال القراءة، ثم ركع نحوًا مما قام، ثم رفع رأسه فقرأ دون القراءة الأولى، ثم ركع نحوًا مما قام، ثم رفع رأسه فقرأ القراءة الثالثة دون القراءة الثانية، ثم ركع نحوًا مما قام، ثم رفع رأسه وانحدر للسجود فسجد سجّتين، ثم قام فركع ثلاث ركعات قبل أن يسجد ليس فيها ركعة إلا التي قبلها أطول منها، إلا أن يكون ركوعه نحوًا من قيامه، ثم تأخر في صلاته فتأخرت الصفوف معه، ثم تقدّم فقام في مقامه وتقدّمت الصفوف معه، فقضى الصلاة وقد طلعت الشمس، فقال: «يا أيها الناس، إن الشمس والقمر

(١) مسلم (٧/٩٠٢).

أَيَّانٍ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ بَشَرٍ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ فَصَلُّوا حَتَّى تَنْجَلِيَ»<sup>(١)</sup>.

٦٣٩٣- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا عبد الله بن محمد الكعبي، حدثنا إسماعيل بن قتيبة، حدثنا أبو بكر ابن أبي شيبة، حدثنا عبد الله بن نمير (ح) وأخبرنا أبو الوليد، حدثنا الحسن بن سفيان، حدثنا محمد بن عبد الله ابن نمير، حدثنا أبي، حدثنا عبد الملك. فذكره بإسناده ومعناه، إلا أنه قال: ورُكوعه نحو من سجوده. وزاد فى تأخر الصُفوف قال: حَتَّى إِذَا انْتَهَى إِلَى النَّسَاءِ. ثُمَّ زَادَ فِي آخِرِ الْحَدِيثِ: «مَا مِنْ شَيْءٍ تُوَعِدُونَهُ إِلَّا وَقَدْ رَأَيْتَهُ فِي صَلَاتِي هَذِهِ، حَتَّى جِيءَ بِالنَّارِ وَذَلِكَ حِينَ رَأَيْتُمُونِي تَأَخَّرْتُ مَخَافَةَ أَنْ يُصَيَّبَنِي مِنْ لَفْحِهَا، وَحَتَّى رَأَيْتُ فِيهَا صَاحِبَ الْمَحْجَنِ»<sup>(٢)</sup> يَجْرُ قُضْبَهُ فِي النَّارِ [٣/١٧٢ ط] كَانَ يَسْرِقُ مَتَاعَ الْحُجَّاجِ بِمَحْجَنِهِ، فَإِنْ فُطِنَ لَهُ قَالَ: إِنَّهُ تَعَلَّقَ بِمَحْجَنِي. وَإِنْ غُفِلَ عَنْهُ ذَهَبَ، وَحَتَّى رَأَيْتُ فِيهَا صَاحِبَةَ الْهَرَّةِ الَّتِي رَبَطْتُهَا فَلَمْ تُطْعِمْنَاهَا وَلَمْ تَدْعُهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ حَتَّى مَاتَتْ جَوْعًا، ثُمَّ جِيءَ بِالْجَنَّةِ وَذَلِكَ حِينَ رَأَيْتُمُونِي تَقَدَّمْتُ حَتَّى قُمْتُ فِي مَقَامِي، وَلَقَدْ مَدَدْتُ يَدِي وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَتَنَاوَلَ مِنْ ثَمَرِهَا لِتَنْظُرُوا إِلَيَّ، ثُمَّ بَدَأَ لِي الْأَفْعَلُ، فَمَا مِنْ شَيْءٍ تُوَعِدُونَهُ إِلَّا قَدْ رَأَيْتَهُ فِي صَلَاتِي هَذِهِ»<sup>(٣)</sup>. رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي بَكْرٍ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ<sup>(٤)</sup>.

(١) أبو داود (١١٧٨)، وأحمد (١٤٤١٧). وتقدم فى (٣٤٨١).

(٢) المحجن: عود معقف الرأس مع الراكب يحرك به راحلته. معالم السنن ١٩٢/٢.

(٣) أخرجه عبد بن حميد (١٠١٠ - منتخب) من طريق عبد الله بن نمير به.

(٤) مسلم (١٠/٩٠٤).

قال الشيخ رحمه الله: مَنْ نَظَرَ فى هذه القِصَّةِ وفى القِصَّةِ التى رَوَاهَا أبو الزُّبَيْرِ عن جَابِرٍ<sup>(١)</sup> عَلِمَ أَنَّهَا قِصَّةٌ وَاحِدَةٌ، وَأَنَّ الصَّلَاةَ التى أَخْبَرَ عَنْهَا إِنَّمَا فَعَلَهَا يَوْمَ تُوُفِّىَ إِبْرَاهِيمُ ابْنُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَدْ اتَّفَقَتْ رِوَايَةُ عُرْوَةَ بِنِ الزُّبَيْرِ وَعَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عن عائشة<sup>(٢)</sup>، وَرِوَايَةُ عَطَاءِ بِنِ يَسَارٍ وَكَثِيرِ بِنِ عَبَّاسٍ، عن ابنِ عَبَّاسٍ<sup>(٣)</sup>، وَرِوَايَةُ أَبِي سَلَمَةَ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عن عبدِ اللَّهِ بِنِ عَمْرٍو<sup>(٤)</sup>، وَرِوَايَةُ أَبِي الزُّبَيْرِ عن جَابِرِ بِنِ عَبْدِ اللَّهِ<sup>(٥)</sup> النَّبِيِّ ﷺ إِنَّمَا صَلَّى رَكَعَتَيْنِ فى كُلِّ رَكَعَةٍ رُكُوعَيْنِ، وَفى حِكَايَةِ أَكْثَرِهِمْ قَوْلُهُ ﷺ يَوْمَئِذٍ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتٍ مِنَ آيَاتِ اللَّهِ لا تَنْخَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلا لِحَيَاتِهِ». دَلَالَةٌ على أَنَّهُ إِنَّمَا صَلَّى يَوْمَ تُوُفِّىَ ابْنُهُ، فَخَطَبَ وَقَالَ هذه المَقَالَةُ رَدًّا لِقَوْلِهِمْ: إِنَّمَا كَسَفَتْ لِمَوْتِهِ. وَفى اتِّفَاقِ هَؤُلَاءِ العَدَدِ مَعَ فَضْلِ حِفْظِهِمْ دَلَالَةٌ على أَنَّهُ لَمْ يَزِدْ فى كُلِّ رَكَعَةٍ على رُكُوعَيْنِ كَمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الشَّافِعِيُّ [١٧٣/٣] وَمُحَمَّدُ بِنُ إِسْمَاعِيلَ البَخَارِيُّ رَحِمَهُمَا اللَّهُ تَعَالَى<sup>(٦)</sup>.

(١) تقدم فى (٦٣٨٦).

(٢) تقدم فى (٦٣٧٥، ٦٣٧٨، ٦٣٧٩ - ٦٣٨٢).

(٣) تقدم فى (٦٣٧٤، ٦٣٧٦، ٦٣٧٧، ٦٣٧٨).

(٤) تقدم فى (٦٣٨٣).

(٥ - ٥) فى س، م: «عن».

(٦) ينظر الأم ١/٢٤٥، وعلل الترمذى ص ٩٧.

وسيرد رأى الشافعى فى (٦٣٩٦)، ورأى البخارى قبل (٦٣٩٧).

## /بابُ مَنْ أجازَ أَنْ يُصَلِّيَ فِي الْخُسُوفِ رَكَعَتَيْنِ فِي كُلِّ رَكَعَةٍ أَرْبَعِ رُكُوعَاتٍ

٦٣٩٤- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ  
إِمْلَاءً، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ  
عُلَيْيَةَ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: صَلَّى  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ كَسَفَتِ الشَّمْسُ ثَمَانِ رَكَعَاتٍ فِي أَرْبَعِ سَجَدَاتٍ. قَالَ أَبُو  
عَبْدِ اللَّهِ: زَادَنِي أَبُو عَمْرٍو ابْنُ أَبِي جَعْفَرٍ فِيهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سُفْيَانَ قَالَ: وَعَنْ  
عَلِيٍّ مِثْلَ ذَلِكَ<sup>(١)</sup>. رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، وَذَكَرَ  
فِيهِ عَلِيًّا<sup>(٢)</sup>.

٦٣٩٥- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ،  
أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي حَبِيبُ  
ابْنُ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ صَلَّى فِي كُسُوفِ  
فَقَرَأَ، ثُمَّ رَكَعَ، ثُمَّ قَرَأَ، ثُمَّ رَكَعَ، ثُمَّ قَرَأَ، ثُمَّ رَكَعَ، ثُمَّ قَرَأَ، ثُمَّ رَكَعَ، ثُمَّ  
سَجَدَ، وَفِي الْأُخْرَى مِثْلَهَا<sup>(٣)</sup>. رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى

(١) مصنف ابن أبي شيبة (٨٣٧٧). وأخرجه أحمد (١٩٧٥)، والنسائي (١٤٦٦) من طريق ابن عليه به.

وستأتى الرواية عن علي في (٦٤٠١).

(٢) مسلم (٩٠٨).

(٣) أخرجه أبو داود (١١٨٣) عن مسدد به. وأحمد (٣٢٣٦)، والترمذي (٥٦٠)، والنسائي (١٤٦٧)،

وابن خزيمة (١٣٨٥) من طريق يحيى به.

وغيره عن يحيى القطان<sup>(١)</sup>.

وأما محمد بن إسماعيل البخاري رحمه الله فإنه أعرَضَ عن هذه الروايات التي فيها خلاف رواية الجماعة.

وقد روينا عن عطاء بن يسار وكثير بن عباس عن ابن عباس عن النبي ﷺ أنه صلاها ركعتين، في كل ركعة ركوعين<sup>(٢)</sup>. وحبيب بن أبي ثابت وإن كان من الثقات فقد كان يذلس، ولم أجده ذكر سماعه في هذا الحديث عن طاوس، ويحتمل أن يكون حملة عن [١٧٣/٣] غير موثوق به عن طاوس. وقد روى سليمان الأحوط عن طاوس عن ابن عباس من فعله أنه صلاها ست ركعات في أربع سجعات، فخالفه في الرفع والعدد جميعاً:

٦٣٩٦- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أخبرنا الربيع بن سليمان، أخبرنا الشافعي قال: فقال يعنى بعض / من كان يناظره: روى بعضكم أن النبي ﷺ صلى ثلاث ركعات في كل ركعة. ٢٨/٣  
قلت له: هو من وجه منقطع ونحن لا نثبت المنقطع على الانفراد ووجه نراه - والله أعلم - غلطاً. قال: وهل يروى عن ابن عباس صلاة ثلاث ركعات<sup>(٣)</sup>? قلنا: نعم؛ أخبرنا سفيان، عن سليمان الأحوط يقول: سمعت طاوساً يقول: خسفت الشمس، فصلى بنا ابن عباس في صفة<sup>(٤)</sup> زمزم ست ركعات في أربع

(١) مسلم (٩٠٩).

(٢) في س، م: «ركوعان».

(٣) بعده في الأصل: «في كل ركعة».

(٤) الصفة: مكان مظلل. هدى السارى ١/١٤٥.

سَجَدَاتٍ. فَقَالَ: فَمَا جَعَلَ زَيْدَ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ<sup>(١)</sup> أَثَبَّتَ مِنْ سُلَيْمَانَ الْأَحْوَلِ عَنْ طَاوُسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؟ قُلْتُ: الدَّلَالَةُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ مُوَافِقَةٌ حَدِيثَ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْهُ؛ رَوَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَفْوَانَ قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ صَلَّى عَلَى ظَهْرِ زَمْرَمَ فِي كُسُوفِ الشَّمْسِ رَكَعَتَيْنِ فِي كُلِّ رَكَعَةٍ رَكَعَتَيْنِ<sup>(٢)</sup>. وَابْنُ عَبَّاسٍ لَا يُصَلِّي فِي الْخُسُوفِ خِلَافَ صَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، وَإِذَا كَانَ عَطَاءُ بْنُ يَسَارٍ وَصَفْوَانَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَالْحَسَنُ يَرَوُونَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ خِلَافَ مَا رَوَى سُلَيْمَانُ الْأَحْوَلُ كَانَتْ رِوَايَةٌ ثَلَاثٍ أَوْلَى أَنْ تُقْبَلَ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ وَزَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ [١٧٤/٣] ابْنُ أَسْلَمَ أَكْثَرُ حَدِيثًا وَأَشْهَرُ بِالْعِلْمِ بِالْحَدِيثِ مِنْ سُلَيْمَانَ. قَالَ: فَقَدْ رَوَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ صَلَّى فِي زَلْزَلَةٍ ثَلَاثَ رَكَعَاتٍ فِي كُلِّ رَكَعَةٍ. قُلْتُ: لَوْ ثَبَّتَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَشْبَهَ أَنْ يَكُونَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَرَّقَ بَيْنَ خُسُوفِ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ وَالزَّلْزَلَةِ، وَإِنْ<sup>(٣)</sup> سَوَّى بَيْنَهُمَا فَأَحَادِيثُنَا<sup>(٤)</sup> أَكْثَرُ وَأَثَبْتُ مِمَّا رَوَيْتَ، فَأَخَذْنَا بِالْأَكْثَرِ الْأَثَبِ<sup>(٥)</sup>.

قال الشيخ: وإنما أراد الشافعي بالمنقطع حديث عبيد بن عمير حيث قاله عن عائشة رضي الله عنها بالتوهم<sup>(٦)</sup>، وأراد بالغلط حديث عبد الملك بن

(١) تقدم فى (٦٣٧٤).

(٢) سياتى تخريجه فى (٦٤٤٦).

(٣) فى س، م: «وإنه».

(٤) فى م: «فأحاديثها».

(٥) المصنف فى المعرفة (١٩٨٣، ١٩٨٧)، والشافعى فى اختلاف الحديث ص ١٩١، ١٩٢.

(٦) تقدم فى (٦٣٩٠، ٦٣٩١).

أبى سُلَيْمَانَ<sup>(١)</sup>؛ فَإِنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ خَالَفَهُ فَرَوَاهُ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: أَقْضَى لِابْنِ جُرَيْجٍ عَلَى عَبْدِ الْمَلِكِ فِي حَدِيثِ عَطَاءٍ<sup>(٢)</sup>.  
 وَفِي مَا حَكَى أَبُو عَيْسَى التِّرْمِذِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي كِتَابِ «الْعَلَلِ» عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّهُ قَالَ: / أَصَحُّ الرِّوَايَاتِ عِنْدِي فِي صَلَاةِ ٩/٣ الْكُسُوفِ أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ فِي أَرْبَعِ سَجَدَاتٍ<sup>(٣)</sup>.

قال الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ: وقد روى من وجه آخر ضعيف عن حبيب بن أبى ثابت عن صِلَةَ بْنِ زُفَرَ عن حُدَيْفَةَ:

٦٣٩٧- أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا ابْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُزَكِّي، أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ عَلِيُّ بْنُ الْمُؤَمَّلِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَيْسَى الْمَاسَرَجِسِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ صِلَةَ بْنِ زُفَرَ، عَنْ حُدَيْفَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم صَلَّى عِنْدَ كُسُوفِ الشَّمْسِ بِالنَّاسِ فَقَامَ فَكَبَّرَ، ثُمَّ قَرَأَ، ثُمَّ رَكَعَ كَمَا قَرَأَ، ثُمَّ رَفَعَ كَمَا رَكَعَ، صَنَعَ ذَلِكَ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ قَبْلَ أَنْ يَسْجُدَ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ قَامَ فِي الثَّانِيَةِ فَصَنَعَ مِثْلَ [٣/١٧٤ظ] ذَلِكَ، وَلَمْ يَقْرَأْ بَيْنَ الرُّكُوعِ<sup>(٤)</sup>. مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى لَا يُحْتَجُّ بِهِ<sup>(٥)</sup>.

(١) تقدم فى (٦٣٩٢، ٦٣٩٣).

(٢) العلل ومعرفة الرجال (٥١٢٣).

(٣) العلل الكبير ص ٩٧.

(٤) أخرجه البزار (٢٩٢٤)، والطبرانى فى الدعاء (٢٢٣٤) من طريق محمد بن عمران به. قال الهيثمى

فى المجمع ٢/٢٠٨: فيه محمد بن أبى ليلى وفيه كلام.

(٥) تقدم عقب (٨٧).

وَرَوَى خَمْسُ رُكُوعَاتٍ فِي رَكْعَةٍ بِإِسْنَادٍ لَمْ يَحْتَجَّ بِمِثْلِهِ صَاحِبًا  
«الصحيح»، وَلَكِنْ أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي «السنن»<sup>(١)</sup> وَهُوَ مَا:

٦٣٩٨- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ،  
أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ وَمُوسَى بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَبَّادٍ  
وَاللَّفْظُ لِمُحَمَّدِ بْنِ أَيُّوبَ قَالُوا: أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ  
شَقِيقٍ، حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّازِيُّ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنْ أَبِي  
ابْنِ كَعْبٍ قَالَ: كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ  
صَلَّى بِهِمْ فَقَرَأَ سُورَةَ مِنَ الطَّوَالِ، وَرَكَعَ خَمْسَ رَكَعَاتٍ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ،  
ثُمَّ قَامَ فِي الثَّانِيَةِ فَقَرَأَ سُورَةَ مِنَ الطَّوَالِ، وَرَكَعَ خَمْسَ رَكَعَاتٍ، ثُمَّ سَجَدَ  
سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ جَلَسَ كَمَا هُوَ مُسْتَقْبِلُ الْقِبْلَةِ يَدْعُو حَتَّى تَجَلَّى كُسُوفُهَا<sup>(٢)</sup>.

٦٣٩٩- وَيَذَكِّرُ عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ أَنَّ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ صَلَّى فِي كُسُوفِ  
الشَّمْسِ خَمْسَ رَكَعَاتٍ وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ. / أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ ابْنِ أَبِي عَمْرٍو،  
حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ، أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ قَالَ: قَالَ الشَّافِعِيُّ حِكَايَةً عَنْ هُشَيْمٍ، عَنْ  
يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ بِذَلِكَ<sup>(٣)</sup>.

وَيَذَكِّرُ عَنِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ فِي رَكْعَةٍ:

٦٤٠٠- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ ابْنِ أَبِي عَمْرٍو قَالَا:

(١) أبو داود (١١٨٢).

(٢) زوائد المسند (٢١٢٢٥).

(٣) المصنف فى المعرفة (١٩٨٨)، والشافعى ١٦٨/٧.

حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن عبيد الله بن المُنَادِي، حدثنا يونس بن محمد، حدثنا عبد الواحد، حدثنا سليمان الشيباني، حدثنا الحكم بن عتيبة، عن حنّس بن ربيعة قال: انكسفت الشمس على عهد عليّ رضي الله عنه. قال: فخرج فصلّى بمن عنده فقرأ سورة «الحجّ» و«يس»، لا أدري [١٧٥/٣] بأيّهما بدأ وجهه بالقراءة، ثمّ ركع نحوًا من قيامه، ثمّ رفع رأسه فقام نحوًا من قيامه، ثمّ ركع نحوًا من قيامه، ثمّ ركع رأسه فقام نحوًا من قيامه<sup>(١)</sup>، ثمّ ركع نحوًا من قيامه أربع ركعات، ثمّ سجّد في الرابعة، ثمّ قام فقرأ بسورة «الحجّ» و«يس»، ثمّ قام فصنع كما صنع في الركعة الأولى ثمان ركعات وأربع سجّادات، ثمّ قعد فدعا، ثمّ انصرف، فوافق انصرافه وقد انجلى عن الشمس<sup>(٢)</sup>. لم يرفعه سليمان الشيباني، ورواه الحسن بن الحرّ عن الحكم فرفعه:

٦٤٠١ - أخبرنا أبو عليّ الرّوذباري، حدثنا عبد الله بن عمّار بن أحمد بن شوذب بواسط، حدثنا شعيب بن أيّوب، حدثنا يحيى بن آدم وأبو نعيم وحفص بن عمّار الطّنافسيّ قالوا: حدثنا زهير، عن الحسن بن الحرّ، عن الحكم، عن رجلٍ يُقال له: حنّس، عن عليّ رضي الله عنه قال: كسفت الشمس، فصلّى عليّ رضي الله عنه للنّاس، فقرأ ب «يس» ونحوها، ثمّ ركع<sup>(٣)</sup> نحوًا من قراءته السّورة، ثمّ رفع رأسه وقال: سمع الله لمن حمّده. ثمّ قام قدر السّورة<sup>(٤)</sup>

(١ - ١) سقط من: ص ٣.

(٢) أخرجه عبد الرزاق (٤٩٣٦) من طريق سليمان به.

(٣ - ٣) ليس فى: الأصل.

«يَدْعُو وَيُكَبِّرُ، ثُمَّ رَكَعٌ<sup>(١)</sup> قَدَرَ قِرَاءَتَهُ، ثُمَّ قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ. ثُمَّ قَامَ  
أَيْضًا قَدَرَ السُّورَةِ، ثُمَّ رَكَعٌ قَدَرَ ذَلِكَ أَيْضًا، حَتَّى رَكَعَ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، ثُمَّ قَالَ:  
سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ. ثُمَّ سَجَدَ، ثُمَّ قَامَ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ / فَفَعَلَ كَفِعْلِهِ فِي  
الرَّكْعَةِ الْأُولَى، ثُمَّ جَلَسَ يَدْعُو وَيَرْغَبُ حَتَّى انْكَشَفَتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ حَدَّثَهُمْ  
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَذَلِكَ فَعَلَ<sup>(٢)</sup>».

أخبرنا أبو سعد المالىنى، أخبرنا أبو أحمد ابن عدي الحافظ قال: حشش  
ابن [١٧٥/٣] المعتبر أبو المعتبر الكنانى - وقال بعضهم: حشش بن ربيعة -  
سمع عليًا رضي الله عنه، روى عنه سيماء بن حرب والحكم بن عتيبة<sup>(٣)</sup>، يتكلمون فى  
حديثه، وهو كوفى، سمعت ابن حماد يذكره عن البخارى<sup>(٤)</sup>. قال أبو أحمد:  
وقال أبو عبد الرحمن النسائى فيما أخبرنى محمد بن العباس عنه: حشش بن  
المعتبر ليس بالقوى<sup>(٥)</sup>.

قال الشيخ: ومن أصحابنا من ذهب إلى تصحيح الأخبار الواردة فى هذه  
الأعداد، وأن النبى ﷺ فعلها مرات؛ مرة ركوعين فى كل ركعة، ومرة

(١ - ١) ليس فى: الأصل.

(٢) أخرجه أحمد (١٢١٦) عن يحيى بن آدم به. وابن خزيمة (١٣٨٨، ١٣٩٤) من طريق أبى نعيم به. قال  
الهيثمى فى المجمع ٢/٢٠٧: رجاله ثقات.

(٣) فى الأصل، ص ٣: «عينة».

(٤) ابن عدى فى الكامل ٢/٨٤٤. والتاريخ الصغير ١/٢٣٧، والتاريخ الكبير ٣/٩٩، والضعفاء  
الصغير ص ٤١، وفيه: «الحكم بن عتيبة».

(٥) هو حشش بن المعتبر، ويقال: ابن ربيعة الكنانى، أبو المعتبر الكوفى. ينظر الكلام عليه فى:

الكامل لابن عدى ٢/٨٤٤، وتهذيب الكمال ٧/٤٣٢، والضعفاء والمتروكين للنسائى ص ١٧١.

وقال ابن حجر فى التريب ١/٢٠٥: صدوق، له أوهام ويرسل.

ثلاث ركوعاتٍ في كُلِّ رَكْعَةٍ، ومَرَّةً أربَع رُكُوعَاتٍ في كُلِّ رَكْعَةٍ، فأَدَّى كُلَّ مِنْهُم ما حَفِظَ، وَأَنَّ الجَمِيعَ جائِزٌ، وكَأَنَّهُ ﷺ كان يَزِيدُ في الرُّكُوعِ إذا لَمْ يَرَ الشَّمْسَ قَدْ تَجَلَّتْ. ذَهَبَ إلى هَذَا إِسْحاقُ بْنُ رَاهُويَه (١)، وَمِن بَعْدِهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحاقَ بْنِ حُزَيْمَةَ (٢)، وَأبو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحاقَ بْنِ أَيُّوبَ الصَّبْغِيّ، وَأبو سُلَيْمانَ الخَطَّابِيّ (٣)، واستَحْسَنَهُ أبو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ المُنْدِرِ صاحِبُ «الخِلافِياتِ» (٤)، وبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

والَّذِي اختارَه (٥) الشَّافِعِيّ (٦) مِنَ التَّرْجِيحِ أَصَحُّ، واللَّهُ أَعْلَمُ.

### بابُ مَنْ صَلَّى في الخُسُوفِ رَكْعَتَيْنِ

٦٤٠٢- أَخْبَرَنَا أبو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الحَافِظُ، حَدَّثَنَا أبو العَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ يُونُسَ بْنِ عُبيدٍ، عَنِ الحَسَنِ، عَنِ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ: انْكَسَفَتْ الشَّمْسُ على عَهْدِ رَسولِ اللَّهِ ﷺ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ (٧). رَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي

(١) فِي سنن الترمذى عقب (٥٦٠) عنه: «أربع ركعات في أربع سجعات».

(٢) صحيح ابن خزيمة عقب (١٣٨٥).

(٣) معالم السنن ١/٢٥٦، ٢٥٧.

(٤) الأوسط عقب (٢٨٣٨).

(٥) فِي ص ٣، م: «أشار إليه».

(٦) تقدم فِي (٦٣٩٦).

(٧) أخرجه الطحاوى فِي شرح المعانى ١/٣٣٠ عن ابن مرزوق به. وأخرجه البزار (٣٦٦٠) من طريق

سعيد بن عامر به.

«الصحيح» عن محمودٍ عن سعيدِ بنِ عامرٍ<sup>(١)</sup>.

[١٧٦/٣] وهذا خبرٌ عن صلاةِ رسولِ اللهِ ﷺ يومَ توفَّى ابنُه إبراهيمُ عليه

السَّلامُ بِدليلٍ ما:

٦٤٠٣- أخبرنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ محمدٍ بنِ غالبِ الخُوَارِزْمِيُّ قِرَاءَةً عَلَيْهِ

بِغَدَادَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ النَّيْسَابُورِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنْ

الْحَسَنِ، ٣٣٢/٣ عَنِ / أَبِي بَكْرَةَ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَانْكَسَفَتِ الشَّمْسُ،

فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَجْرُ رِدَاءَهُ حَتَّى انْتَهَى إِلَى الْمَسْجِدِ وَثَابَ النَّاسُ، فَصَلَّى

بِنَا رَكَعَتَيْنِ، فَلَمَّا انْكَشَفَ قَالَ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ مِنَ آيَاتِ اللَّهِ يُخَوِّفُ اللَّهُ

بِهِمَا عِبَادَهُ، وَإِنَّهُمَا لَا يَنْخَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَصَلُّوا حَتَّى

يُكْشَفَ مَا بَكُمْ». قَالَ: وَذَلِكَ أَنَّ ابْنًا لَهُ مَاتَ يُقَالُ لَهُ: إِبْرَاهِيمُ. فَقَالَ نَاسٌ فِي

ذَلِكَ<sup>(٢)</sup>. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ عَنْ عَبْدِ الْوَارِثِ، إِلَّا أَنَّ

أَبَا مَعْمَرٍ لَمْ يَذْكُرْ قَوْلَهُ: «يُخَوِّفُ اللَّهُ بِهِمَا عِبَادَهُ»<sup>(٣)</sup>. وَقَدْ ذَكَرَهُ جَمَاعَةٌ.

وَقَوْلُهُ فِي الْحَدِيثِ: فَصَلَّى بِنَا رَكَعَتَيْنِ. مَعَ إِخْبَارِهِ أَنَّ ذَلِكَ كَانَ يَوْمَ تَوَفَّى

إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، يُرِيدُ بِهِ رَكَعَتَيْنِ فِي كُلِّ رَكَعَةٍ رُكُوعَيْنِ كَمَا أَثْبَتَهُ ابْنُ

عَبَّاسٍ وَعَائِشَةُ وَجَابِرٌ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو<sup>(٤)</sup>.

(١) البخارى (١٠٦٢).

(٢) أخرجه النسائى (١٤٩٠) عن عمران بن موسى به.

(٣) البخارى (١٠٦٣).

(٤) ينظر ما تقدم فى (٦٣٧٤ - ٦٣٨٣ ، ٦٣٨٥ ، ٦٣٨٦).

٦٤٠٤- ورواه يزيد بن زريع وغيره عن يونس بن عبيد، فقالوا في الحديث: فصلّى ركعتين كما تصلّون. أخبرنا أبو عمر محمد بن الحسين بن محمد القاضي، أخبرنا أبو سهل المهرجاني، حدثنا داود بن الحسين، حدثنا يحيى بن يحيى، أخبرنا يزيد بن زريع، عن يونس. فذكره بمعناه، وقال: كما تصلّون. إلا أنه لم يذكر موت ابنه عليه السلام<sup>(١)</sup>. [١٧٦/٣] وصلاة الخسوف كانت مشهورة فيما بينهم فأشار إليها، والله أعلم.

٦٤٠٥- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو بكر ابن إسحاق، أخبرنا محمد بن عيسى بن السكن، حدثنا عبيد الله بن عمر القواريري، حدثنا بشر ابن المفضل، حدثنا الجريري، عن حيان بن عمير، عن عبد الرحمن بن سمرّة قال: بينما أنا أرمي بأسهم لي في حياة رسول الله ﷺ إذ انكسفت الشمس، فنبذتهنّ وقلت: لأنظرنّ ما يحدث لرسول الله ﷺ في كسوف الشمس اليوم. قال: فانتهيت إليه وهو رافع يديه يسبح ويحمد ويهلل ويكبر ويدعو، حتّى حسير عن الشمس، فقرأ بسورتين ورَكَعَ ركعتين<sup>(٢)</sup>. رواه مسلم في «الصحیح» عن عبيد الله بن عمر القواريري<sup>(٣)</sup>. وقوله: فقرأ بسورتين ورَكَعَ ركعتين. يحتمل أن يكون مراده بذلك في كلّ ركعة، فقد روّياه عن جماعة أثبتوه،

(١) أخرجه النسائي (١٥٠١)، وابن خزيمة (١٣٧٤) من طريق يزيد به.

(٢) أخرجه أبو داود (١١٩٥) من طريق بشر بن المفضل به. وأحمد (٢٠٦١٧)، ومسلم (٢٦/٩١٣)،

(٢٧)، والنسائي (١٤٥٩)، وابن خزيمة (١٣٧٣) من طريق الجريري به.

(٣) مسلم (٢٥/٩١٣).

والمُثَبِّتُ شَاهِدٌ فَهُوَ أَوْلَىٰ بِالْقَبُولِ.

٦٤٠٦- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِيّ الْمِهْرَجَانِيُّ بِهَا،  
أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِي، حَدَّثَنَا  
مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ  
الثُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَخَرَجَ ٣٣٣/٣  
فِرْعَا يُجْرُّ ثَوْبَهُ حَتَّى أَتَى الْمَسْجِدَ، فَلَمْ يَزَلْ يُصَلِّي حَتَّى انْجَلَتْ، <sup>(١)</sup> فَلَمَّا  
انْجَلَتْ <sup>(٢)</sup> قَالَ: «إِنَّ نَاسًا يَزْعُمُونَ أَنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَنْكَسِفَانِ إِلَّا لِمَوْتِ عَظِيمٍ مِنَ  
الْعُظَمَاءِ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ؛ إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ،  
وَلَكِنَّهُمَا آيَاتَانِ مِنَ آيَاتِ اللَّهِ، وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِذَا تَجَلَّى لِشَيْءٍ مِنْ خَلْقِهِ  
خَشَعَ لَهُ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَصَلُّوا كَأَحَدٍ صَلَاةٍ صَلَّيْتُمُوهَا مِنَ الْمَكْتُوبَةِ» <sup>(٣)</sup>. هَذَا  
مُرْسَلٌ؛ أَبُو قِلَابَةَ لَمْ يَسْمَعْهُ مِنَ الثُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، إِنَّمَا رَوَاهُ عَنْ رَجُلٍ عَنِ  
الثُّعْمَانِ، وَلَيْسَ فِيهِ هَذِهِ اللَّفْظَةُ الْأَخِيرَةُ:

٦٤٠٧- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ  
عُبَيْدِ الصَّفَّارِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ  
الْحَجَّاجِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ  
الثُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَجَعَلَ يُصَلِّي

(١ - ١) ليس في: س، ص ٣.

(٢) أخرجه النسائي (١٤٨٤)، وابن ماجه (١٢٦٢)، وابن خزيمة (١٤٠٤) من طريق عبد الوهاب  
به. وضعفه الألباني في ضعيف النسائي (١٤٨٥).

رَكَعَتَيْنِ وَيُسَلِّمُ، <sup>(١)</sup> وَيُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ وَيُسَلِّمُ<sup>(١)</sup>، حَتَّىٰ انْجَلَّتِ الشَّمْسُ، فَقَالَ: «إِنَّ نَاسًا مِنَ الْجَاهِلِيَّةِ كَانُوا يَقُولُونَ إِذَا كَسَفَ وَاحِدٌ مِنْهُمَا: إِنَّمَا يَنْكَسِفُ لِمَوْتِ عَظِيمٍ مِنَ عَظَمَاءِ أَهْلِ الْأَرْضِ. وَإِنَّ ذَلِكَ لَيْسَ كَذَلِكَ، وَلَكِنَّهُمَا خَلْقَانِ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ، فَإِذَا تَجَلَّى اللَّهُ لِشَيْءٍ مِنْ خَلْقِهِ خَشَعَ لَهُ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَصَلُّوا»<sup>(٢)</sup>. وَرَوَاهُ الْحَارِثُ بْنُ عُمَيْرٍ الْبَصْرِيُّ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنِ الثُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، قَالَ فِيهِ: فَجَعَلَ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ وَيَسْأَلُ<sup>(٣)</sup> عَنْهَا حَتَّىٰ انْجَلَّتْ<sup>(٤)</sup>.

وَرَوَاهُ الْحَسَنُ عَنِ الثُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ خَالِيًا عَنْ هَذِهِ الْأَلْفَاظِ الَّتِي تُؤْهِمُ خِلَافًا، وَخَالِيًا عَنْ لَفْظِ التَّجَلَّى:

٦٤٠٨- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْمُقْرِي، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ الثُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ مُسْتَعْجِلًا يَجُرُّ رِدَاءَهُ حَتَّىٰ [١٧٧/٣] أَتَى الْمَسْجِدَ وَقَدْ انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ، فَصَلَّى حَتَّىٰ انْجَلَّتْ وَقَالَ: «إِنَّ أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ يَقُولُونَ: إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَنْخَسِفَانِ إِلَّا لِمَوْتِ عَظِيمٍ مِنَ عَظَمَاءِ الْأَرْضِ. وَإِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَنْخَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ، وَلَكِنَّهُمَا خَلْقَانِ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَيُحَدِّثُ اللَّهُ

(١ - ١) ليس في: ص ٣، م.

(٢) أخرجه أحمد (١٨٣٥١) من طريق عبد الوارث به.

(٣) في م: «وسأل».

(٤) أخرجه أبو داود (١١٩٣) من طريق الحارث بن عمير به.

فِي خَلْقِهِ مَا يَشَاءُ، فَأَيُّهُمَا انْحَسَفَ فَصَلُّوا حَتَّى يَنْجَلِيَ أَوْ يُحَدِّثَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَمْرًا»<sup>(١)</sup>.  
هَذَا أَشْبَهُ أَنْ يَكُونَ مَحْفُوظًا.

وَقَدْ قِيلَ: عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ قَبِيصَةَ الْهَلَالِيِّ:

٦٤٠٩- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا السَّرِيُّ بْنُ خُزَيْمَةَ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ أَيُّوبَ (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحُرْفِيُّ بَيْغَدَادَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَجَّاجِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ قَبِيصَةَ الْهَلَالِيِّ قَالَ: كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، فَصَلَّى بِهِمْ رَكَعَتَيْنِ أَطَالَ فِيهِمَا الْقِيَامَ. قَالَ: وَانْجَلَتْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّمَا الْآيَاتُ تَخْوِيفًا يُخَوِّفُ اللَّهُ بِهَا عِبَادَهُ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَصَلُّوا كَأَحَدِ صَلَاةِ صَلَّيْتُمُوهَا مِنَ الْمَكْتُوبَةِ»<sup>(٢)</sup>. لَفْظُ حَدِيثِ عَبْدِ الْوَارِثِ، وَلَيْسَ فِي رِوَايَةِ وَهَيْبٍ: «تَخْوِيفًا». وَزَادَ فِي أَوَّلِهِ: فَخَرَجَ فِرْعَاوْنُ يَجُرُّ ثَوْبَهُ وَأَنَا مَعَهُ يَوْمَئِذٍ بِالْمَدِينَةِ. وَهَذَا أَيْضًا لَمْ يَسْمَعْهُ أَبُو قِلَابَةَ عَنْ قَبِيصَةَ، إِنَّمَا رَوَاهُ عَنْ رَجُلٍ عَنْ قَبِيصَةَ:

٦٤١٠- أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذِبَارِيُّ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا

(١) أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ (١٤٨٩) مِنْ طَرِيقِ مَعَاذِ بْنِ هِشَامٍ بِهِ.

(٢) الْحَاكِمُ ١/٣٣٣. وَأَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (١١٨٥) عَنْ مُوسَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ بِهِ. وَأَحْمَدُ (٢٠٦٠٨) مِنْ طَرِيقِ

وَهَيْبٍ بِهِ. وَأَحْمَدُ (٢٠٦٠٧)، وَالنَّسَائِيُّ (١٤٨٥) مِنْ طَرِيقِ أَيُّوبَ بِهِ. وَالنَّسَائِيُّ (١٤٨٦)، وَابْنُ

خُزَيْمَةَ (١٤٠٢) مِنْ طَرِيقِ أَبِي قِلَابَةَ بِهِ. وَضَعَفَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي ضَعِيفِ أَبِي دَاوُدَ (٢٥٤).

أبو داود، حدثنا أحمد بن إبراهيم، حدثنا ریحان بن سعيد، حدثنا عبّاد [١٧٨/٣] ابن منصور، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن هلال بن عامر، أن قبيصة الهلاليّ حدثه أن الشمس كسفت. بمعنى حديث موسى بن إسماعيل، قال: حتى بدت النجوم<sup>(١)</sup>. فألفاظ هذه الأحاديث تدلّ على أنها راجعة إلى الإخبار عن صلاته يوم توفى ابنه عليهما السلام، وقد أثبت جماعة من أصحابه الحفاظ عدد ركوعه في كل ركعة<sup>(٢)</sup>، فهو أولى بالقبول من رواية من لم يثبتته، وبالله التوفيق.

وقد ذكر الشافعي رحمه الله احتجاج من احتج بحديث أبي بكر<sup>(٣)</sup> أن النبي ﷺ صلى في الكسوف ركعتين نحوًا من صلاتكم. وحديث سمرة بن جندب في معناه، وذلك يرد إن شاء الله تعالى<sup>(٤)</sup>. وحديث الثعمان بن بشير<sup>(٥)</sup>، ثم رجح أحاديثنا بأن الجائي بالزيادة أولى أن يقبل قوله؛ لأنه أثبت ما لم يثبت الذي نقص الحديث، وبأن إسنادنا في حديثنا من أثبت إسناد الناس. أخبرنا بذلك أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس، أخبرنا الربيع، عن الشافعي<sup>(٦)</sup>.

(١) أبو داود (١١٨٦). وضعفه الألباني في ضعيف أبي داود (٢٥٥).

(٢) تقدم في (٦٣٧٤ - ٦٣٨٣، ٦٣٨٥، ٦٣٨٦).

(٣) تقدم في (٦٤٠٢، ٦٤٠٣).

(٤) سيأتي في (٦٤١٣).

(٥) تقدم في (٦٤٠٦ - ٦٤٠٨).

(٦) المصنف في المعرفة (١٩٨٢)، والشافعي في اختلاف الحديث ص ١٩٠، ١٩١.

## /باب من قال: يُسِرُّ بِالْقِرَاءَةِ فِي خُسُوفِ الشَّمْسِ

٦٤١١- أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّغَرِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا أَبُو مُصْعَبٍ (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذِبَارِيُّ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ جَمِيعًا، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: خَسَفَتِ الشَّمْسُ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالتَّاسُ مَعَهُ فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا بَنَحْوِ مِنْ سُورَةِ «البَقَرَةِ». وَفِي رِوَايَةِ أَبِي [١٧٨/٣] مُصْعَبٍ: قَرَأَ نَحْوًا مِنْ سُورَةِ «البَقَرَةِ»<sup>(١)</sup>. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنِ الْقَعْنَبِيِّ، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ مَالِكٍ<sup>(٢)</sup>. قَالَ الشَّافِعِيُّ: فِي هَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ لَمْ يَسْمَعْ مَا قَرَأَ؛ لِأَنَّهُ لَوْ سَمِعَهُ لَمْ يَقْدِرْهُ بغيره<sup>(٣)</sup>.

٦٤١٢- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ ابْنِ أَبِي عَمْرٍو قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ عَفَّانَ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنِي ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، حَدَّثَنِي عِكْرِمَةُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى صَلَاةَ الْكُسُوفِ فَلَمْ نَسْمَعْ لَهُ صَوْتًا<sup>(٤)</sup>.

(١) الموطأ برواية أبي مصعب (٦٠٦)، وأبو داود (١١٨٩). وتقدم في (٦٣٧٤).

(٢) البخارى (١٠٥٢)، ومسلم (٩٠٧/٠٠٠).

(٣) الأم ٢٤٣/١.

(٤) أخرجه أحمد (٣٢٧٨) عن زيد بن الحباب به. وقال الذهبي ١٢٥٩/٣: فيه ابن لهيعة.

٦٤١٣- أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عمير المقرئ ببغداد، أخبرنا أحمد بن سلمان قال: قرئ على أحمد بن محمد بن عيسى البرتي وأنا أسمع: حدثنا أبو نعيم، حدثنا سفيان الثوري، عن الأسود بن قيس، عن ابن عباد يعني ثعلبة رجل من عبد القيس، عن سمرة بن جندب أنه قال في خطبته. فذكر الحديث في صلاة النبي ﷺ في خسوف الشمس، قال: فاستقدم فصلي بالناس ونحن معه، فقام كأطول ما قام في مصلاه لا نسمع له صوتاً، ثم ركع بنا كأطول ما ركع بنا في صلاة لا نسمع له صوتاً، ثم فعل في الثانية مثل ذلك<sup>(١)</sup>.

٦٤١٤- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرني أبو سعيد أحمد بن يعقوب الثقفي، حدثنا الحسن بن أحمد بن الليث الرازي، حدثنا عبيد الله بن سعد، حدثنا عمي<sup>(٢)</sup>، حدثنا أبي، عن ابن<sup>(٣)</sup> إسحاق قال: حدثني هشام بن عروة وعبد الله بن أبي سلمة، عن سليمان بن يسار، كل قد حدثني عن عروة، عن [١٧٩/٣] عائشة قالت: كسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ، فخرج رسول الله ﷺ فصلي بالناس، فحزرت قراءته فرأيت أنه قرأ سورة «البقرة»، ثم سجد سجدين، ثم قام فأطال القراءة، فحزرت قراءته فرأيت

(١) أخرجه النسائي (١٤٩٤)، وابن خزيمة (١٣٩٧) من طريق أبي نعيم. وأحمد (٢٠١٦٠)، والترمذي

(٥٦٢)، وابن ماجه (١٢٦٤) من طريق سفيان به. وأبو داود (١١٨٤)، والنسائي (١٤٨٣) من طريق

الأسود به. وضعفه الألباني في ضعيف أبي داود (٢٥٣).

(٢) عمه هو يعقوب بن إبراهيم بن سعد. شرح أبي داود للعيني ٤٣/٥.

(٣) في س، م: «أبي».

أنه قرأ سورة «آل عمران»<sup>(١)</sup>.

ورواه أبو داود عن عبيد الله بن سعد في كتاب «السنن» إلا أنه قال في الركعة الأولى - بعد قولها: بسورة «البقرة» - وساق الحديث، ثم سجّد سجدتين<sup>(٢)</sup>. وفي ذلك دليل على أنه قصد بهذا الحديث وصف القراءة دون وصف عدد الركوع والقيام.

### باب من اختار الجهر بها

٦٤١٥ - أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد الصّفّار، حدثنا الحسن بن العباس الرّازي، حدثنا محمد بن مهران، حدثنا الوليد بن مسلم، حدثنا عبد الرحمن بن نمر، سمع ابن شهاب يُخبر عن عروة، عن عائشة، أن النبي ﷺ جهر في صلاة الكسوف بقراءته، فإذا فرغ من قراءته كبر وركع، وإذا رفع رأسه قال: «سمع الله لمن حمده، ربنا ولك الحمد». ثم يعاود القراءة / في صلاة الكسوف، فصلّى أربع ركعات في ركعتين وأربع سجّات<sup>(٣)</sup>. رواه البخاري ومسلم جميعاً في «الصحيح» عن محمد بن مهران<sup>(٤)</sup>. قال البخاري: تابعه سليمان بن كثير وسفيان بن حسين عن الزهري في الجهر<sup>(٥)</sup>:

(١) الحاكم ١/٣٣٣، ٣٣٤ وصححه ووافقه الذهبي. وعنده: «عبد الله بن سعيد».

(٢) أبو داود (١١٨٧). وحسنه الألباني في صحيح أبي داود (١٠٤٩).

(٣) أخرجه النسائي (١٤٩٣)، وابن حبان (٢٨٥٠) من طريق الوليد به.

(٤) البخاري (١٠٦٥)، ومسلم (٤/٩٠١).

(٥) البخاري عقب (١٠٦٦).

أما حديثُ سُليمانَ بنِ كثيرٍ :

٦٤١٦- فأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو بكر ابن إسحاق، [١٧٩/٣] أخبرنا أبو المثنى، حدثنا محمد بن كثير، أخبرنا سليمان بن كثير، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: خسفت<sup>(١)</sup> الشمس على عهد رسول الله ﷺ، فقام فكبر وكبر الناس، ثم قرأ فجهر بالقرآن وأطال<sup>(٢)</sup>.

وأما حديثُ سفيان بن حسين :

٦٤١٧- فأخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد المقرئ ببغداد، أخبرنا أحمد ابن سلمان، أخبرنا جعفر بن محمد قراءة عليه، حدثنا الحسن بن الربيع، حدثنا أبو إسحاق الفزاري، عن سفيان بن حسين، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: انكسفت الشمس. أو قال: انخسفت الشمس. فصلَّى رسول الله ﷺ فجهر بالقراءة<sup>(٣)</sup>. وقد روى عن الأوزاعي عن الزهري :

٦٤١٨- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أخبرنا العباس بن الوليد بن مزيد، حدثنا أبي، حدثنا الأوزاعي قال: حدثنى الزهري قال: أخبرني عروة بن الزبير، عن عائشة رضي الله عنها، أن رسول الله ﷺ قرأ قراءة طويلةً يجهر بها في صلاة الكسوف<sup>(٤)</sup>.

(١) في س، م: «كسفت».

(٢) أخرجه أحمد (٢٤٤٧٣)، والنسائي في الكبرى (١٨٨٠) من طريق سليمان به.

(٣) أخرجه الترمذي (٥٦٣)، والنسائي في الكبرى (١٨٨١)، وابن خزيمة (١٣٧٩) من طريق سفيان بن حسين به. وقال الترمذي: حسن صحيح.

(٤) الحاكم ١/ ٣٣٤ وصححه ووافقه الذهبي. وأخرجه أبو داود (١١٨٨) عن العباس بن الوليد بن مزيد به.

٦٤١٩- وأخبرنا أبو الحسين ابن الفضل القطان ببغداد، أخبرنا أبو بكر أحمد بن كامل بن خلف القاضي، حدثنا محمد بن إسماعيل يعنى السلمى، حدثنا سعيد بن حفص خال الثقفلى، حدثنا موسى بن أعين، عن إسحاق بن راشد، عن الزهرى، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها، أن رسول الله صلى في كسوف الشمس أربع ركعات وأربع سجعات، فقرأ في الركعة الأولى بـ«العنكبوت»، وفي الثانية بـ«لقمان» أو «الروم»<sup>(١)</sup>. ورؤينا [١٨٠/٣] عن حنبل عن علي رضي الله عنه أنه جهر بالقراءة في صلاة كسوف الشمس<sup>(٢)</sup>. وفيما حكى أبو عيسى الترمذى<sup>(٣)</sup> عن محمد بن إسماعيل البخارى أنه قال: حديث عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم<sup>(٤)</sup> جهر بالقراءة في صلاة الكسوف، أصح عندي من حديث سمرة أن النبي صلى الله عليه وسلم<sup>(٥)</sup> أسر القراءة فيها.

قال الإمام أحمد رحمه الله: حديث عائشة رضي الله عنها في الجهر ينفرد به الزهرى. وقد رؤينا من وجه آخر عن عائشة<sup>(٥)</sup>، ثم عن ابن عباس<sup>(٦)</sup> ما يدل على الإسرار بها<sup>(٧)</sup>، والله أعلم.

(١) أخرجه الدارقطنى ٦٤/٢ من طريق سعيد بن حفص به.

(٢) تقدم فى (٦٤٠٠).

(٣) علل الترمذى ص ٩٧ (١٦٤).

(٤ - ٤) سقط من: ص ٣.

(٥) تقدم فى (٦٤١٤).

(٦) تقدم فى (٦٤١٢، ٦٤١١).

(٧) قال الذهبي ١٢٦١/٣: رواية الزهرى فى الجهر أصرح وأرجح.

## بَابُ مَا يُسْتَدَلُّ بِهِ عَلَى جَوَازِ اجْتِمَاعِ الْخُسُوفِ وَالْعِيدِ

### لِجَوَازِ وَقُوعِ الْخُسُوفِ فِي الْعَاشِرِ مِنَ الشَّهْرِ<sup>(١)</sup>

٦٤٢٠- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ ابْنِ تَمِيمِ الْأَصَمِّ، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ فَهْمٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي الْوَاقِدِيُّ أَنَّ إِبْرَاهِيمَ بْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَاتَ يَوْمَ الثَّلَاثِ لِعَاشِرِ لَيْلٍ خَلَوْنَ مِنْ شَهْرِ رَبِيعِ الْأَوَّلِ سَنَةَ عَشْرِ وَدُفِنَ بِالْبَقِيعِ، وَكَانَتْ وَفَاتُهُ فِي بَنِي مَازِنٍ عِنْدَ أُمِّ بَرَزَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ مِنْ بَنِي التَّجَارِ، وَمَاتَ وَهُوَ ابْنُ ثَمَانِيَّةٍ عَشَرَ شَهْرًا<sup>(٢)</sup>.

٦٤٢١- وَأَبَانِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ إِجَازَةً، أَخْبَرَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ خَلْفٍ وَكَيْعٌ<sup>(٣)</sup>، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُجَمِّعٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمَرَ الْوَاقِدِيُّ، حَدَّثَنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ الْمُنْذِرِ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ، عَنِ أُمِّهِ سِيرِينَ قَالَتْ: حَضَرْتُ مَوْتَ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ النَّبِيِّ ﷺ، [١٨٠/٣] فَكَسَفَتِ الشَّمْسُ يَوْمَئِذٍ، فَقَالَ النَّاسُ: هَذَا لِمَوْتِ إِبْرَاهِيمَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الشَّمْسَ لَا تَنْكَسِفُ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ». وَمَاتَ يَوْمَ الثَّلَاثِ لِعَاشِرِ خَلَوْنَ مِنْ رَبِيعِ الْأَوَّلِ سَنَةَ عَشْرِ<sup>(٤)</sup>.

(١) قال الذهبي ١٢٦١/٣: لم يقع ذلك ولن يقع، واللّه قادر على كل شيء، لكن امتناع وقوع ذلك كامتناع رؤية الهلال ليلة ثامن وعشرين الشهر.

(٢) المصنف في الدلائل ٤٢٩/٥، وابن سعد ١/١٤٣، ١٤٤ وفيهما: أم بردة. بدلاً من: أم برزة. وقال الذهبي ١٢٦١/٣: أفسدت إذا أسندت، فلو كان الواقدي رواه لرد، كيف ولم تسنده؟

(٣) في س، ص ٣، م: «ووكيع». وينظر تهذيب الكمال ١٦٣/٢٥.

(٤) أخرجه ابن سعد ١/١٤٣، ١٤٤ عن الواقدي به.

وَكَذَلِكَ ذَكَرَهُ الزُّبَيْرُ بْنُ بَكَّارٍ<sup>(١)</sup>، فَإِنْ كَانَ مَحْفُوظًا فَوَفَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعْدَهُ بَسَنَةَ سَنَةٍ إِحْدَى عَشْرَةَ. وَقَدْ رَوَيْنَا فِي أَخْبَارٍ صَحِيحَةٍ أَنَّ الشَّمْسَ خَسَفَتْ يَوْمَ تُوْفِي إِبْرَاهِيمُ ابْنَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ<sup>(٢)</sup>.

٦٤٢٢- حدثنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو إسحاق إبراهيم<sup>(٣)</sup> بن محمد<sup>(٤)</sup> بن يحيى، حدثنا محمد بن إسحاق الثقفي، حدثنا أبو الأشعث، حدثنا زهير بن العلاء، أخبرنا سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة قال: قُتِلَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ ﷺ يَوْمَ الْجُمُعَةِ يَوْمَ عَاشُورَاءَ لِعَشْرِ مَضِينَ مِنَ الْمُحَرَّمِ سَنَةَ إِحْدَى وَسِتِّينَ وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعٍ وَخَمْسِينَ سَنَةً وَسِتَّةَ أَشْهُرٍ وَنِصْفٍ<sup>(٥)</sup>.

٦٤٢٣- وأخبرنا أبو الحسين ابن الفضل القطان، أخبرنا عبد الله بن جعفر، حدثنا يعقوب بن سفيان، حدثني أبو الأسود النضر بن عبد الجبار، أخبرنا ابن لهيعة، عن أبي قبيل، قال: لَمَّا قُتِلَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ ﷺ كَسَفَتْ الشَّمْسُ كَسْفَةً بَدَتْ الْكَوَاكِبُ نِصْفَ النَّهَارِ حَتَّى ظَنَّنَّا أَنَّهَا هِيَ<sup>(٥)</sup>.

(١) أخرجه الطبراني ٣٠٦/٢٤ (٧٧٦) من طريق الزبير بإسناده إلى سيرين.

(٢) ينظر (٦٣٧٠، ٦٣٩٢، ٦٣٩٣، ٦٤٠٣).

(٣-٣) ليس في: س، م. وينظر سير أعلام النبلاء ١٦/١٦٤.

(٤) الحاكم ٣/١٧٧. وأخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة (١٧٩٠) من طريق محمد بن إسحاق الثقفي

به.

(٥) أخرجه الطبراني (٢٨٣٨) من طريق ابن لهيعة به. وقال الذهبي ٣/١٢٦١: ابن لهيعة ضعيف،

وبتقدير صحته لم يقل: إن الكسوف كان يوم مصرعه ﷺ، بل يكون قبل ذلك بأيام أو بعده.

## بَابُ الصَّلَاةِ فِي حُسُوفِ الْقَمَرِ

٦٤٢٤- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَخْبَرَنَا «عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ»<sup>(١)</sup>، حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ يُخَوِّفُ اللَّهُ<sup>(٢)</sup> بِهِمَا عِبَادَهُ، وَإِنَّهُمَا لَا يَكْسِفَانِ [١٨١/٣] لِمَوْتِ أَحَدٍ<sup>(٣)</sup> وَلَا لِحَيَاتِهِ<sup>(٤)</sup>، فَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْهَا شَيْئًا فَصَلُّوا وَاذْعُوا حَتَّى يَنْكَشِفَ مَا بَكُمْ»<sup>(٤)</sup>.

٦٤٢٥- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَجَّاجِ الْوَرَّاقُ وَجَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ. فَذَكَرَهُ بِمِثْلِهِ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «يُكْشَفُ»<sup>(٥)</sup>. رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى، وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ<sup>(٦)</sup>.

ورويناه في أول هذا الكتاب من حديث جريرٍ ووكيع عن إسماعيل،

(١ - ١) في س: «الحسن»، وفي ص ٣، م: «الحسن بن علي». وينظر تهذيب الكمال ٣٧٦/٢٠.

(٢) ليس في: الأصل، ص ٣.

(٣ - ٣) في الأصل، س: «من الناس».

(٤) أخرجه الدارمي (١٥٦٦) عن يعلى به. وتقدم في (٦٣٧٠، ٦٣٧١).

(٥) أخرجه الطبراني ٢١٠/١٧ (٥٧٢) من طريق هشيم به.

(٦) مسلم (٢١/٩١١)، والبخاري (١٠٤١).

وفيه: «فإذا رأيتموهما فصلوا»<sup>(١)</sup>. وكذلك<sup>(٢)</sup> قاله عُقَيْلٌ عن الزُّهْرِيِّ عن عُروَةَ عن عائشة<sup>(٣)</sup>.

٦٤٢٦- أخبرنا أبو عمرو الأديب، أخبرنا أبو بكر الإسماعيلي، أخبرني أبو يعلى، حدّثني هارونُ بنُ معروفٍ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ وهبٍ، أخبرني عمرو ابنُ الحارث، عن عبدِ الرَّحْمَنِ بنِ القاسمِ، حدّثه، عن أبيه، عن عبدِ اللهِ بنِ عمَرَ، عن رسولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، وَلَكِنَّهُمَا آيَةٌ مِنْ آيَاتِ اللهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهَا فَصَلُّوا»<sup>(٤)</sup>. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَصْبَغَ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ هَارُونَ بْنِ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ عَنْ ابْنِ وَهْبٍ<sup>(٥)</sup>.

٦٤٢٧- أخبرنا أبو الحسينِ عليُّ بنُ محمدِ بنِ عبدِ اللهِ بنِ بشرانَ، أخبرنا إسماعيلُ بنُ محمدِ الصَّقَّارُ، حدثنا بشرُ بنُ موسى أبو عليٍّ الأَسَدِيُّ، حدثنا أبو زَكْرِيَّا يَعْنِي السَّيْلِحِيْنَ، حدثنا حَمَّادُ بنُ سَلَمَةَ، عن يونسَ بنِ عُبيدٍ، عن الحَسَنِ، عن أبي بكرَةَ، قال: كَسَفَتِ الشَّمْسُ<sup>(٦)</sup> على عهدِ رسولِ اللهِ ﷺ،

(١) تقدم في (٦٣٧١).

(٢) سقط من: الأصل.

(٣) سيأتي في (٦٤٤٥).

(٤) أخرجه أحمد (٥٨٨٣) عن هارون بن معروف به. والبخاري (٣٢٠١)، والنسائي (١٤٦٠) من طريق

ابن وهب به.

(٥) البخاري (١٠٤٢)، ومسلم (٩١٤).

(٦) سقط من: الأصل.

فَخَرَجَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ [٣/١٨١ظ]: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، وَإِنَّهُمَا لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا كَسَفَ وَاحِدٌ مِنْهُمَا فَصَلُّوا وَادْعُوا وَاذْكُرُوا اللَّهَ»<sup>(١)</sup>. هَكَذَا رَوَاهُ جَمَاعَةٌ مِنَ الْأُمَّةِ عَنْ بَشْرِ بْنِ مُوسَى بِهَذَا اللَّفْظِ، وَقَدْ اسْتَشْهَدَ الْبُخَارِيُّ بِرِوَايَةِ حَمَّادِ بْنِ سَلْمَةَ عَنْ يُونُسَ<sup>(٢)</sup>.

٦٤٢٨- وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِي، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ يَعْقُوبَ (ح) وَأَخْبَرَنَا / أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ٣٣٨/٣ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ مِثْلَ صَلَاتِكُمْ هَذِهِ فِي كُسُوفِ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ<sup>(٣)</sup>.

٦٤٢٩- أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ، أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ ابْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ الْحَسَنِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ الْقَمَرَ كَسَفَ وَابْنُ عَبَّاسٍ بِالْبَصْرَةِ، فَخَرَجَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَصَلَّى بِنَا رَكَعَتَيْنِ فِي كُلِّ رَكَعَةٍ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكِبَ، فَخَطَبَنَا فَقَالَ: «إِنَّمَا صَلَّيْتُ كَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي، وَقَالَ: «إِنَّمَا الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ شَيْئًا مِنْهُمَا خَاسِفًا فَلْيَكُنْ

(١) أخرجه النسائي (١٥٤٨) من طريق حماد به.

(٢) البخاري (١٠٤٨).

(٣) المصنف في المعرفة (١٩٨٠)، والحاكم ١/٣٣٤، ٣٣٥. وأخرجه النسائي (١٤٩١) من طريق

خالد به. وقال الذهبي ٣/١٢٦٢: إسناده صالح مع نكارتة.

فَرَعُكُمْ إِلَى اللَّهِ»<sup>(١)</sup>.

### بَابُ الْخُطْبَةِ بَعْدَ صَلَاةِ الْخُسُوفِ<sup>(٢)</sup>

٦٤٣٠- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ الْمُقْرِي، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ [١٨٢/٣] ابْنُ سَلْمَانَ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ الْحَسَنِ، حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا السَّرِيُّ بْنُ خُزَيْمَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّهَا قَالَتْ: حَسَفَتِ الشَّمْسُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالنَّاسِ، فَقَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ، ثُمَّ قَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَفَعَ فَسَجَدَ، ثُمَّ فَعَلَ فِي الرُّكُوعِ الْأُخْرَى مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ انصَرَفَ وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ، فَخَطَبَ النَّاسَ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَادْعُوا اللَّهَ، وَكَبِّرُوا، وَتَصَدَّقُوا». ثُمَّ قَالَ: «يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ، وَاللَّهِ مَا مِنْ أَحَدٍ أُغَيِّرُ مِنَ اللَّهِ أَنْ يَزِنِي عَبْدُهُ أَوْ تَزِنِي أُمَّتُهُ، يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ، لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا»<sup>(٣)</sup>. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيِّ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ قُتَيْبَةَ عَنْ مَالِكٍ<sup>(٤)</sup>.

(١) المصنف في المعرفة (١٩٩٢)، والشافعي ١/٢٤٣.

(٢) في س، م: «الكسوف».

(٣) مالك ١/١٨٦، ومن طريقه النسائي (١٤٧٣). وأخرجه أبو داود (١١٩١) عن القعنبى به.

(٤) البخارى (١٠٤٤)، ومسلم (١/٩٠١).

٦٤٣١- أخبرنا أبو صالح ابن أبي طاهر العنبري، أخبرنا جدِّي يحيى بن منصور القاضي، حدثنا أحمد بن سلمة، حدثنا الحسين بن منصور ومحمد بن رافع قالوا: حدثنا عبد الله بن نمير، حدثنا هشام بن عروة، عن فاطمة بنت المنذر، عن أسماء بنت أبي بكر قالت: خَسَفَتِ الشَّمْسُ على عهد رسول الله ﷺ، فَدَخَلْتُ على عائشة رضي الله عنها وهي تُصَلِّي، فقلتُ: ما شأن الناس [١٨٢/٣] يُصَلُّونَ؟ فأشارت برأسها إلى السماء، فقلتُ: آية؟ فقالت: نعم. فأطال رسول الله ﷺ القيامَ جدًّا حتى تجلَّاني الغشي<sup>(١)</sup>، فأخذت قربةً من ماءٍ إلى جنبي، فجعلتُ أصبُّ على رأسي الماء، فانصرف رسول الله ﷺ وقد تجلَّتِ الشمسُ، فخطب رسول الله ﷺ الناسَ فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: «أما بعد، ما من شيءٍ توعدونه لم أكن رأيتُهُ إلا قد رأيتُهُ في مقامي هذا، حتى الجنة والنار، وإنه قد أوحى إلي أنكم تفتنون في القبور قريبًا- أو: مثل- فتنة المسيح الدجال». لا أدري أيُّ ذلك قالت أسماء «يؤتى أحدكم فيقال له: ما علمك بهذا الرجل؟ فأما المؤمن- أو: الموقن- فيقول: هو محمد، هو رسول الله ﷺ جاءنا بالبينات والهدى، فأجبنا واتبعنا. ثلاث مرات، فيقال له: قد كنا نعلم أنك كنت<sup>(٢)</sup> تؤمن به<sup>(٢)</sup> فتم صالحًا. وأما المنافق- أو: المرتاب<sup>(٣)</sup>» لا أدري أيُّ ذلك قالت أسماء «فيقول: لا أدري سمعتُ الناس يقولون شيئًا فقلتُ<sup>(٤)</sup>». قال أبو الفضل<sup>(٥)</sup>: وهذا لفظ حديث

(١) الغشي: طرف من الإغماء، والمراد به هنا الحالة القريبة منه. فتح الباري ١/١٨٣.

(٢ - ٢) في س: «مؤمنًا».

(٣) بعده في م: «فيقول».

(٤) أخرجه أحمد (٢٦٩٢٥) عن ابن نمير به. وتقدم في (٣٤٦٦).

(٥) هو أحمد بن سلمة الراوي عن الحسين.

الحُسَيْنِ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي كُرَيْبٍ مُحَمَّدِ بْنِ الْعَلَاءِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ<sup>(١)</sup>، وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ أَوْجِهِ أُخْرَ عَنْ هِشَامٍ<sup>(٢)</sup>.

٣٣٩/٣ - ٦٤٣٢ / أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ

ابْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُكَرَّمٍ، حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ (ح) وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمَّادٍ الْعَدْلُ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ: حَدَّثَنِي ثَعْلَبَةُ بْنُ عَبَّادِ الْعَبْدِيُّ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ [١٨٣/٣] أَنَّهُ شَهِدَ خُطْبَةً يَوْمًا لِسَمْرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ، فَذَكَرَ فِي خُطْبَتِهِ: بَيْنَا أَنَا يَوْمًا وَعُغْلَامٌ مِنَ الْأَنْصَارِ تَرْمِي عَرَضًا لَنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى إِذَا كَانَتِ الشَّمْسُ عَلَى قَيْدِ رُوحَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةٍ فِي عَيْنِ النَّاطِرِ مِنَ الْأَفْقِ اسْوَدَّتْ حَتَّى آضَتْ<sup>(٣)</sup> كَأَنَّهَا تَنُومَةٌ<sup>(٤)</sup>، فَقَالَ أَحَدُنَا لِصَاحِبِهِ: انْطَلِقْ بِنَا إِلَى الْمَسْجِدِ، فَوَاللَّهِ لِيُحْدِثَنَّ شَأْنَ هَذِهِ الشَّمْسِ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي أُمَّتِهِ حَدَّثَنَا. فَذَفَعْنَا إِلَى الْمَسْجِدِ فَإِذَا هُوَ بَارِزٌ، فَوَافَقْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ خَرَجَ إِلَى النَّاسِ. قَالَ: فَتَقَدَّمَ فَصَلَّى بِنَا كَأَطْوَلَ مَا قَامَ بِنَا فِي صَلَاةٍ قَطُّ لَا يُسْمَعُ لَهُ صَوْتُهُ، ثُمَّ رَكَعَ بِنَا كَأَطْوَلَ مَا رَكَعَ بِنَا فِي صَلَاةٍ قَطُّ لَا يُسْمَعُ لَهُ صَوْتُهُ، ثُمَّ سَجَدَ بِنَا كَأَطْوَلَ مَا سَجَدَ بِنَا فِي صَلَاةٍ قَطُّ لَا يُسْمَعُ<sup>(٥)</sup> لَهُ صَوْتُهُ. قَالَ: ثُمَّ فَعَلَ

(١) فِي الْأَصْلِ: «نَمِرٌ».

(٢) مُسْلِمٌ (١١/٩٠٥)، وَابْنُ خَالٍ (٨٦، ١٠٥٣).

(٣) فِي س: «أَظَلَّتْ». وَمَعْنَى آضَتْ: رَجَعَتْ وَصَارَتْ. النِّهَايَةُ ٥٣/١، ٨٥.

(٤) التَّنُومَةُ: نَوْعٌ مِنْ نَبَاتِ الْأَرْضِ فِيهِ وَفِي ثَمَرِهِ سَوَادٌ قَلِيلٌ. النِّهَايَةُ ١٩٩/١.

(٥) فِي س، وَالْمَهْذَبُ ٣/١٢٦٤: «نَسْمَعٌ».

فِي الرُّكْعَةِ الثَّانِيَةِ مِثْلَ ذَلِكَ. قَالَ: فَوَافَقَ تَجَلَّى الشَّمْسِ جُلُوسَهُ فِي الرُّكْعَةِ الثَّانِيَةِ. قَالَ: ثُمَّ سَلَّمَ فَحَمِدَ اللَّهَ تَعَالَى وَأَثْنَى عَلَيْهِ، وَشَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَشَهِدَ أَنَّهُ عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، ثُمَّ قَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ وَرَسُولُ اللَّهِ فَأَذْكُرْكُمْ اللَّهُ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنِّي قَصَّرْتُ عَنْ شَيْءٍ مِنْ تَبْلِيغِ رِسَالَاتِ رَبِّي لَمَا أَخْبَرْتُمُونِي حَتَّى أُبَلِّغَ رِسَالَاتِ رَبِّي كَمَا يَنْبَغِي لَهَا أَنْ تُبَلِّغَ!؟ وَإِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنِّي قَدْ بَلَّغْتُ رِسَالَاتِ رَبِّي لَمَا أَخْبَرْتُمُونِي»!؟ قَالَ: فَقَامَ النَّاسُ فَقَالُوا: نَشْهَدُ أَنَّكَ قَدْ بَلَّغْتَ رِسَالَاتِ رَبِّكَ وَنَصَحْتَ لِأُمَّتِكَ وَقَضَيْتَ الَّذِي عَلَيْكَ. قَالَ: ثُمَّ سَكَتُوا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ رِجَالًا يَزْعُمُونَ أَنَّ كُسُوفَ هَذِهِ الشَّمْسِ، وَكُسُوفَ [٣/١٨٣ظ] هَذَا الْقَمَرِ، وَزَوَالَ هَذِهِ الشُّجُومِ عَنْ مَطَالِعِهَا، لِمَوْتِ رِجَالٍ عَظَمَاءَ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ، وَإِنَّهُمْ كَذَبُوا، وَلَكِنْ آيَاتٌ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ يَفْتِنُ بِهَا عِبَادَهُ لِيَنْظُرَ مَنْ يُحَدِّثُ مِنْهُمْ تَوْبَةً. وَاللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُ مُنْذُ قَمْتُ أُصَلِّي مَا أَنْتُمْ لِقَوْنٍ فِي دُنْيَاكُمْ وَأَخْرَجْتُمْ، وَإِنَّهُ وَاللَّهِ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَخْرُجَ ثَلَاثُونَ كَذَّابًا أَخْرَجَهُمُ الْأَعْوَزُ الدَّجَالُ، مَمْسُوحِ الْعَيْنِ الْيَسْرِيِّ كَأَنَّهَا عَيْنُ أَبِي تَحِيٍّ - لِشَيْخٍ مِنَ الْأَنْصَارِ - وَإِنَّهُ مَتَى خَرَجَ فَإِنَّهُ يَزْعُمُ أَنَّهُ اللَّهُ، فَمَنْ آمَنَ بِهِ وَصَدَّقَهُ وَاتَّبَعَهُ فَلَيْسَ يَنْفَعُهُ صَالِحٌ مِنْ عَمَلٍ سَلَفَ، وَمَنْ كَفَرَ بِهِ وَكَذَّبَهُ فَلَيْسَ يُعَاقَبُ بِشَيْءٍ مِنْ عَمَلِهِ سَلَفَ، وَإِنَّهُ سَيَظْهَرُ عَلَى الْأَرْضِ كُلِّهَا إِلَّا الْحَرَمَ وَبَيْتَ الْمَقْدِسِ، وَإِنَّهُ يَحْضُرُ الْمُؤْمِنِينَ فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ، فَيُزَلِّزُونَ زِلْزَالًا شَدِيدًا، فَيَهْزِمُهُ اللَّهُ وَجُنُودَهُ حَتَّى إِنَّ جِذْمَ<sup>(١)</sup> الْحَائِطِ وَأَصَلَ الشَّجَرَةَ لَيَبَادِي: يَا مُؤْمِنُ، هَذَا كَافِرٌ يَسْتَبِرُّ بِي تَعَالَى أَقْتُلْهُ». قَالَ: «وَلَنْ يَكُونَ ذَلِكَ حَتَّى تَرَوْا أُمُورًا يَتَّفَاقُمُ شَأْنُهَا

(١) الجذم: الأصل . النهاية ٢٥٢/١.

في أنفسكم تسألون بينكم: هل كان نبيكم ذكر لكم منها ذكراً؟ وحتى تزول جبال عن مراسيها، ثم على إثر ذلك القبض». وأشار بيده. قال: ثم شهدت خطبة أخرى. قال: فذكر هذا الحديث ما قدمها ولا آخرها<sup>(١)</sup>.

٦٤٣٣- وأخبرنا أبو الحسين ابن الفضل القطان ببغداد، حدثنا أبو جعفر محمد بن يحيى بن عمر بن علي بن حرب الطائفي، حدثنا أبو جدي علي بن حرب، حدثنا أبو داود يعنى الحفري، عن سفيان، عن الأسود بن قيس، عن ثعلبة بن عباد، عن سمرة بن جندب، [٣/١٨٤ و] أن النبي ﷺ حين انكسفت الشمس خطب فقال: «أما بعد»<sup>(٢)</sup>.

### باب ما يستحب للإمام من حض الناس على الخير وأمرهم بالتوبة والتقرب إلى الله عز وجل بتوافل الخير في خطبة الخسوف

٦٤٣٤- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد ابن أبي عمرو قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا أحمد بن عبد الحميد الحارثي، / حدثنا أبو أسامة، عن برید، عن أبي بردة، عن أبي موسى قال: كسفت الشمس<sup>(٣)</sup> في زمن<sup>(٣)</sup> النبي ﷺ، فقام فزعاً يخشى أن تكون الساعة حتى أتى المسجد، فقام يصلي بأطول قيام وركوع وسجود<sup>(٤)</sup> رأيتُه يفعلُه في صلاة قط، ثم قال:

(١) الحاكم ٣٢٩/١ - ٣٣١ وصححه ووافقه الذهبي. وينظر ما تقدم في (٦٤١٣).

(٢) أخرجه أحمد (٢٠١٨٠)، والنسائي (١٥٠٠) من طريق أبي داود الحفري به. وضعفه الألباني في ضعيف النسائي (٩٥).

(٣ - ٣) في س، م: «على عهد».

(٤) بعده في س، م، ومسلم والنسائي وابن حبان: «ما». والمثبت موافق لرواية البخاري وابن خزيمة، =

«إِنَّ هَذِهِ آيَاتِ اللَّهِ الَّتِي يُرْسِلُ اللَّهُ لَا تَكُونُ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، وَلَكِنَّ اللَّهَ أَرْسَلَهَا يُخَوِّفُ بِهَا عِبَادَهُ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْهَا شَيْئًا فَافْزَعُوا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَدُعَائِهِ وَاسْتِغْفَارِهِ» (١).  
رواه البخاريُّ ومُسْلِمٌ جَمِيعًا فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي كُرَيْبٍ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ (٢).

٦٤٣٥- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ

يَعْقُوبَ الْحَافِظُ إِمْلَاءً، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ وَحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: خَسَفَتِ الشَّمْسُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ فِي صَلَاتِهِ، قَالَتْ: ثُمَّ انصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ، فَخَطَبَ النَّاسَ فَحَمَدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ مِنَ [١٨٤/٣] آيَاتِ اللَّهِ، وَإِنَّهُمَا لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهَا فَكَبِّرُوا وَادْعُوا اللَّهَ وَصَلُّوا وَتَصَدَّقُوا، يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ، إِنْ مِنْ أَحَدٍ أَعْيَزُ مِنَ اللَّهِ أَنْ يَزِنِي عَبْدُهُ أَوْ تَزِنِي أُمَّتُهُ، يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ، لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمَ لَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا وَلَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا، أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ؟» (٣). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي بَكْرِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ (٤).

٦٤٣٦- وَرَوَى هَذَا الْحَدِيثُ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ عَنِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنِ

أَبِيهِ عَنِ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ، وَقَالَ فِيهِ: «فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَادْعُوا اللَّهَ وَصَلُّوا

= وكذا في المذهب ١٢٦٥/٣.

(١) أخرجه النسائي (١٥٠٢)، وابن خزيمة (١٣٧١)، وابن حبان (٢٨٣٦) من طريق أبي أسامة به.

(٢) البخاري (١٠٥٩)، ومسلم (٩١٢).

(٣) مصنف ابن أبي شيبة (٨٣٨٠). وأخرجه أحمد (٢٥٣١٢) عن ابن نمير به.

(٤) مسلم (١/٩٠١).

وَتَصَدَّقُوا وَأَعْتِقُوا». أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ الصَّفَّارِ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ الْخَزَّازِ<sup>(١)</sup>، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ. فَذَكَرَهُ<sup>(٢)</sup>.

وَلَفْظُ الْإِعْتَاقِ فِي رِوَايَةِ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ غَرِيبٌ، وَالْمَشْهُورُ عَنْ هِشَامٍ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِذَلِكَ:

٦٤٣٧- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ الْمُقْرِيءُ بَيْغَدَادَ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ قَالَ: قُرِئَ عَلَيَّ عَبْدَ الْمَلِكِ بْنِ مُحَمَّدٍ وَأَنَا أَسْمَعُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو حُدَيْفَةَ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ، عَنْ أَسْمَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِالْعِتَاقَةِ عِنْدَ الْكُسُوفِ<sup>(٣)</sup>. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي حُدَيْفَةَ مُوسَى بْنِ مَسْعُودٍ وَغَيْرِهِ، قَالَ الْبُخَارِيُّ: تَابَعَهُ الدَّرَاوَرْدِيُّ عَنْ هِشَامٍ<sup>(٤)</sup>.

٦٤٣٨- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ [١٨٥/٣] الْفَضْلِ بْنِ مُحَمَّدِ الشُّعْرَانِيِّ، حَدَّثَنَا جَدِّي، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْرَةَ،

(١) فِي الْأَصْلِ: «الْحَرَازُ»، وَفِي س: «الْخَرَّازُ». وَتَقَدَّمَ فِي (١٤٢٩، ٢٠٩٤، ٢٦٣٢). وَيَنْظُرُ سِيرَ أَعْلَامِ النَّبِيَاءِ ١٣/٤١٨.

(٢) أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ ١/٣٣٢ مِنْ طَرِيقِ عُمَرَ بْنِ حَفْصٍ بِهِ، وَصَحَّحَهُ وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ.

(٣) أَخْرَجَهُ الدَّارِمِيُّ (١٥٧٣)، وَابْنُ خَزِيمَةَ (١٤٠١) مِنْ طَرِيقِ أَبِي حُدَيْفَةَ بِهِ.

(٤) الْبُخَارِيُّ (٢٥١٩). وَفِيهِ: تَابَعَهُ عَلِيُّ بْنُ الدَّرَاوَرْدِيِّ عَنْ هِشَامٍ.

حدثنا عبد العزيز بن محمد. فذكره بمثل إسناده، قالت: أمر رسول الله ﷺ بعَتَاقَةَ حِينَ كَسَفَتِ الشَّمْسُ<sup>(١)</sup>.

٦٤٣٩- وأخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ، أخبرنا الحسن بن محمد بن إسحاق، أخبرنا يوسف بن يعقوب القاضي، حدثنا محمد بن أبي بكر، حدثنا عثام بن علي، حدثنا هشام بن عروة، عن فاطمة بنت المنذر، عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها قالت: كُنَّا نُؤْمَرُ عِنْدَ الحُسُوفِ بِالْعَتَاقَةِ<sup>(٢)</sup>. رَوَاهُ البخاريُّ في «الصحيح» عن محمد بن أبي بكر<sup>(٣)</sup>.

### بَابُ سُنَّةِ صَلَاةِ الحُسُوفِ فِي المَسْجِدِ الجَامِعِ

٦٤٤٠- أخبرنا أبو زكريا ابن أبي إسحاق المزكي، حدثنا أبو العباس، حدثنا بحر بن نصر قال: قُرئَ علي ابن وهب: أخبرك يونس بن يزيد، عن ابن شهاب قال: أخبرني عروة بن الزبير، عن عائشة زوج النبي رضي الله عنها قالت: خَسَفَتِ الشَّمْسُ / فِي حَيَاةِ رَسولِ اللّهِ رضي الله عنه، فَخَرَجَ رَسولُ اللّهِ رضي الله عنه إِلَى المَسْجِدِ. وَذَكَرَ ٤١/٣ الحديث<sup>(٤)</sup>. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «الصحيح» مِنْ حَدِيثِ ابْنِ وَهْبٍ، وَأَخْرَجَهُ البخاريُّ مِنْ حَدِيثِ عَنبَسَةَ عَنْ يونس<sup>(٥)</sup>، وَرَوَاهُ أَبُو موسى الأشعريُّ وَأَبُو بَكْرَةَ

(١) الحاكم ١/٣٣١، ٣٣٢ وصححه. وأخرجه الدارمي (١٥٧٢)، وابن خزيمة (١٤٠١) من طريق الدراوردي به.

(٢) أخرجه أحمد (٢٦٩٢٣) عن عثام به. والبخاري (١٠٥٤)، وأبو داود (١١٩٢) من طريق هشام به.

(٣) البخاري (٢٥٢٠).

(٤) تقدم في (٦٣٧٥).

(٥) مسلم (٣/٩٠١)، والبخاري (١٠٤٦).

وَسَمْرَةُ بْنُ جُنْدُبٍ وَأَسْمَاءُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ <sup>(١)</sup> فِي صَلَاتِهِ فِي الْمَسْجِدِ.

٦٤٤١- وأخبرنا أبو القاسم علي بن محمد الإيادي المالكي ببغداد،

حدثنا عبد الله بن إسحاق الخراساني، حدثنا يحيى بن جعفر بن الزبيران،

أخبرنا أبو أحمد الزبيرى، حدثنا حبيب بن حسان، عن إبراهيم والشعبي، عن

علقمة، عن عبد الله بن مسعود قال: انكسفت الشمس على عهد

رسول الله ﷺ فقالوا: [١٨٥/٣] إنما انكسفت لموت إبراهيم. ثم خرج

رسول الله ﷺ <sup>(٢)</sup> إلى المسجد <sup>(٣)</sup>، فصلّى بالناس، فقال: «أيها الناس، إن الشمس

والقمر لا ينكسفان لموت أحد ولا لحياته، فإذا رأيتم ذلك فافزعوا إلى الصلاة» <sup>(٤)</sup>.

باب الدليل على أنه إنما يصلى صلاة الخسوف حتى ينجلي،

فإذا انجلى لم يبتدئ <sup>(٤)</sup> بالصلاة

٦٤٤٢- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو بكر أحمد بن إسحاق،

أخبرنا محمد بن أحمد بن النضر، حدثنا معاوية بن عمرو، حدثنا زائدة (ح)

قال: وحدثنا أبو بكر، أخبرنا محمد بن <sup>(٥)</sup> محمد بن <sup>(٥)</sup> حيان، حدثنا

(١) حديث أبي موسى تقدم في (٦٤٣٤). وحديث أبي بكر تقدم في (٦٤٠٣). وحديث سمرة تقدم في

(٦٤٣٢). وحديث أسماء تقدم في (٦٤٣١).

(٢ - ٢) ليس في: س.

(٣) أخرجه الطبراني (١٠٠٦٥) من طريق حبيب عن الشعبي به. وابن خزيمة (١٣٧٢) من طريق إبراهيم

به بنحوه. وقال الذهبي ١٢٦٦/٣: حبيب قال أحمد والنسائي: متروك.

(٤) في ص ٣: «يبدأ».

(٥ - ٥) ليس في: ص ٣، م.

أبو الوليد، حدثنا زائدة، عن زياد بن علاقة قال: سمعت المغيرة بن شعبة يقول: انكسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ يوم مات إبراهيم، فقال الناس: انكسفت لموت إبراهيم. فقال رسول الله ﷺ: «إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله لا ينكسفان لموت أحد ولا لحياته، فإذا رأيتموها فادعوا الله وصلوا حتى تنكشف»<sup>(١)</sup>. رواه البخاري في «الصحيح» عن أبي الوليد، إلا أنه قال: «حتى ينجلي»<sup>(٢)</sup>.

٦٤٤٣- وأخبرنا أبو عمرو محمد بن عبد الله الأديب، أخبرنا أبو بكر الإسماعيلي، أخبرني الحسن بن سفيان، حدثنا أبو بكر ابن أبي شيبة ومحمد ابن عبد الله بن نمير قالوا: حدثنا مصعب بن المقدام، حدثنا زائدة قال: قال زياد بن علاقة: سمعت المغيرة بن شعبة يقول. فذكره بمثله وقال: «حتى تنكشف»<sup>(٣)</sup>. رواه مسلم في «الصحيح» عن أبي بكر ابن أبي شيبة ومحمد بن عبد الله بن نمير<sup>(٤)</sup>.

ورؤينا في حديث أبي مسعود الأنصاري وأبي بكره رضي الله عنهما عن النبي ﷺ في هذا الحديث: «حتى يكشف ما بكم»<sup>(٥)</sup>.

- (١) أخرجه الطبراني ٢٠/٤٢٠ (١٠١٤) عن محمد بن النضر به. وأبو عوانة (٢٤٦٩) من طريق معاوية ابن عمرو به. وابن حبان (٢٨٢٧) من طريق أبي الوليد به.  
 (٢) في ص ٣، م: «تنجلي». والحديث عند البخاري (١٠٦٠).  
 (٣) ابن أبي شيبة (٨٤٠١). وأخرجه أحمد (١٨١٧٨)، والنسائي في الكبرى (١٨٤٣) من طريق زائدة به. والبخاري (١٠٤٣) من طريق زياد بن علاقة به.  
 (٤) مسلم (٩١٥).  
 (٥) تقدم حديث أبي مسعود في (٦٣٧٠، ٦٣٧١، ٦٤٢٤، ٦٤٢٥)، وتقدم حديث أبي بكر في (٦٤٠٣).

٦٤٤٤- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو عبد الله محمد بن  
 [١٨٦/٣] يعقوب، حدثنا محمد بن إسماعيل، حدثنا محمد بن سلمة  
 المرادي، حدثنا ابن وهب، أخبرني يونس، عن ابن شهاب قال: أخبرني  
 عروة بن الزبير، عن عائشة زوج النبي ﷺ. فذكر الحديث في صلاة  
 النبي ﷺ في خسوف الشمس كما مضى في حديث بحر بن نصر عن ابن  
 وهب، وزاد في آخره: قال: وقال أيضا ﷺ: «فصلوا حتى يفرج عنكم»<sup>(١)</sup>.  
 وقال رسول الله ﷺ: «رأيت في مقامي هذا كل شيء وعدتم حتى لقد رأيتني أريد  
 أن أخذ قطفا من الجنة حين رأيتموني جعلت أتقدم، ولقد رأيت جهنم يحطم بعضها  
 بعضا حين رأيتموني تأخرت، ورأيت فيها ابن لحي وهو الذي سب السائب»<sup>(٢)</sup>.  
 رواه مسلم في «الصحيح» عن محمد بن سلمة<sup>(٣)</sup>.

### باب الدليل على جواز الابتداء بالخطبة بعد التجلي

٦٤٤٥- أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن  
 ٣٤٢/٣ عبيد الصقار، حدثنا ابن ملحان (ح) وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، / أخبرنا  
 أبو بكر أحمد بن إسحاق الفقيه، أخبرنا أحمد بن إبراهيم، حدثنا ابن بكير،  
 حدثنا الليث، عن عقيل، عن ابن شهاب أنه قال: أخبرني عروة بن الزبير أن  
 عائشة رضي الله عنها أخبرته أن رسول الله ﷺ يوم خسفت الشمس قام فكبر وقرأ قراءة

تقدم في (٦٣٧٥).

(٢) أخرجه أبو داود (١١٨٠)، والنسائي (١٤٧١) عن محمد بن سلمة به. وتقدم في (٦٣٧٥).

(٣) مسلم (٣/٩٠١).

طَوِيلَةً، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ». وَقَامَ كَمَا هُوَ فَقَرَأَ قِرَاءَةً طَوِيلَةً وَهِيَ أَدْنَى مِنَ الْقِرَاءَةِ الْأُولَى، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا وَهُوَ أَدْنَى مِنَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ سَجَدَ سُجُودًا طَوِيلًا، ثُمَّ فَعَلَ فِي الرُّكُوعَةِ الْأُخْرَى مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ سَلَّمَ وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ، فَحَطَبَ النَّاسَ [١٨٦/٣] فَقَالَ فِي كُسُوفِ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ: «إِنَّهُمَا آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهَا فَافْرَعُوا إِلَى الصَّلَاةِ»<sup>(١)</sup>. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ يَحْيَى بْنِ بُكَيْرٍ<sup>(٢)</sup>.

### بَابُ الْمُنْفَرِدِ يُصَلِّي صَلَاةَ الْخُسُوفِ إِذَا لَمْ يَحْضُرْهُ إِمَامٌ

#### اسْتِدْلَالًا بِمَا مَضَى مِنْ أَمْرِهِ ﷺ بِالْفَرَعِ إِلَى الصَّلَاةِ

٦٤٤٦- أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُزَكِّي، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ، أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ، أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَمْرٍو أَوْ صَفْوَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَفْوَانَ قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ صَلَّى عَلَى ظَهْرِ زَمَزَمَ لِحُسُوفِ الشَّمْسِ؛ رَكَعَتَيْنِ فِي كُلِّ رَكَعَةٍ رَكَعَتَيْنِ<sup>(٣)</sup>.

### بَابُ النِّسَاءِ يَحْضُرْنَ الْمَسْجِدَ لِصَلَاةِ الْخُسُوفِ

٦٤٤٧- أَخْبَرَنَا أَبُو صَالِحٍ بْنُ أَبِي طَاهِرٍ الْعَنْبَرِيُّ، أَخْبَرَنَا جَدِّي يَحْيَى بْنُ

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١٠٤٧) مِنْ طَرِيقِ اللَّيْثِ بِهِ. وَأَحْمَدُ (٢٤٣٦٥) مِنْ طَرِيقِ عَقِيلٍ بِهِ مُخْتَصَرًا.

(٢) الْبُخَارِيُّ (١٠٤٦).

(٣) الْمَصْنُفُ فِي الْمَعْرِفَةِ (١٩٧٧)، وَالشَّافِعِيُّ ٢٤٦/١.

مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشِيرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْصُورُ بْنُ صَفِيَّةَ، عَنْ أُمِّهِ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ أَنَّهَا قَالَتْ: فَرَزَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ كَسَفَتِ الشَّمْسُ، فَأَخَذَ دِرْعًا حَتَّى أُدْرِكَ بِرِدَائِهِ، فَقَامَ بِالنَّاسِ قِيَامًا طَوِيلًا يَقُومُ ثُمَّ يَرَكُ، فَلَوْ جَاءَ إِنْسَانٌ بَعْدَمَا رَكَعَ لَمْ يَكُنْ رَكَعَ شَيْئًا مَا حَدَّثَ نَفْسَهُ أَنَّهُ رَكَعَ مِنْ طُولِ الْقِيَامِ. قَالَتْ: فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ إِلَى الْمَرْأَةِ الَّتِي هِيَ أَكْبَرُ مِنِّي، وَإِلَى الْمَرْأَةِ الَّتِي هِيَ أَسْقَمُ مِنِّي قَائِمَةً، فَأَقُولُ: أَنَا أَحَقُّ أَنْ أَصْبِرَ عَلَى طُولِ الْقِيَامِ [١٨٧/٣] مِنْكَ<sup>(١)</sup>. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» مِنْ حَدِيثِ ابْنِ جُرَيْجٍ وَغَيْرِهِ<sup>(٢)</sup>.

### باب: لا يصلى جماعة عند شىء من الآيات غير الشمس والقمر

وَاحْتَجَّ الشَّافِعِيُّ فِي الْقَدِيمِ فِي ذَلِكَ بِأَنَّ زَلْزَلَةَ كَانَتْ عَلَى عَهْدِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه فَخَطَبَ النَّاسَ، وَلَمْ يُذَكِّرْ أَنَّهُ صَلَّى<sup>(٣)</sup>.

٦٤٤٨- أَخْبَرَنَا أَبُو حَازِمٍ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَرُوبَةَ الْحُسَيْنُ بْنُ أَبِي مَعَشَرَ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْوَرَّانُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ أَبِي عُبَيْدٍ قَالَتْ: زُلْزَلَتِ الْأَرْضُ عَلَى عَهْدِ عُمَرَ حَتَّى اصْطَفَقَتِ<sup>(٤)</sup> السُّرُورُ

(١) عبد الرزاق (٤٩٢٧)، ومن طريقه أحمد (٢٦٩٥٤).

(٢) مسلم (٩٠٦).

(٣) السنن المأثورة (٥٣).

(٤) اصطفتت: اضطربت واهتزت. ينظر التاج ٢٦/٣٤ (ص ف ق).

وَابْنُ عُمَرَ يُصَلِّي فَلَمْ يَدْرِ بِهَا، وَلَمْ يُوَافِقْ أَحَدًا يُصَلِّي فَدَرَى بِهَا، فَخَطَبَ عُمَرُ النَّاسَ فَقَالَ: أَحَدْتُمْ! لَقَدْ عَجَلْتُمْ. قَالَتْ: وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا قَالَ: لَكُنْ عَادَتْ لِأَخْرَجَنَّ مِنْ بَيْنِ ظَهْرَائِكُمْ<sup>(١)</sup>.

### بَابُ مَنْ اسْتَحَبَّ الْفَرَعَ إِلَى الصَّلَاةِ فِرَادَى عِنْدَ الظُّلْمَةِ

#### وَالزَّلْزَلَةَ وَغَيْرَهَا مِنَ الْآيَاتِ

٦٤٤٩- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمَّادَ الْعَدْلُ، حَدَّثَنَا عُبيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي صَفْوَانَ، حَدَّثَنَا حَرَمِيُّ بْنُ عُمَارَةَ، عَنْ عُبيدِ اللَّهِ بْنِ النَّضْرِ، حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: كَانَتْ ظُلْمَةٌ عَلَى عَهْدِ أَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ. قَالَ: فَآتَيْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ فَقُلْتُ: يَا أبا حَمَزَةَ هَلْ / كَانَ يُصَيَّبُكُمْ ٣٤٣/٣ مِثْلُ هَذَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: مَعَاذَ اللَّهِ، إِنْ كَانَتْ الرِّيحُ لَتَشْتَدُّ فُنُبَادِرُ إِلَى الْمَسْجِدِ مَخَافَةَ الْقِيَامَةِ<sup>(٢)</sup>.

٦٤٥٠- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي، أَخْبَرَنَا حَاجِبُ بْنُ أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَكَمِ [٣/١٨٧ظ] بِنِ ابْنَانِ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عِكْرِمَةَ (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذِبَارِيُّ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَثْمَانَ بْنِ أَبِي صَفْوَانَ الثَّقَفِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ كَثِيرٍ، حَدَّثَنَا سَلْمُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ الْحَكَمِ بْنِ ابْنَانِ، عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ: قِيلَ لِابْنِ عَبَّاسٍ: مَا تَتْ فُلَانَةٌ. بَعْضُ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ فَخَرَّ سَاجِدًا، فَقِيلَ لَهُ:

(١) أخرجه نعيم بن حماد في الفتن (١٧٣١)، وابن أبي شيبة (٨٤١٢) من طريق عبيد الله به.  
(٢) الحاكم ٣٣٤/١. وأخرجه أبو داود (١١٩٦) من طريق حرمي بن عماره به. وضعفه الألباني في ضعيف أبي داود (٢٥٨).

تَسْجُدُ هَذِهِ السَّاعَةَ؟ فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا رَأَيْتُمْ آيَةَ فَاسْجُدُوا». وَأَيُّ آيَةٍ أَعْظَمُ مِنْ ذَهَابِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ؟ لَفِظُ حَدِيثِ الرَّوْدُبَارِيِّ. وَفِي رِوَايَةِ الْقَاضِي قَالَ: سَمِعْنَا صَوْتًا بِالْمَدِينَةِ، فَقَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ: يَا عِكْرِمَةُ انظُرْ مَا هَذَا الصَّوْتُ. قَالَ: فَذَهَبْتُ فَوَجَدْتُ صَفِيَّةَ بِنْتَ حُيَّيٍّ امْرَأَةَ النَّبِيِّ ﷺ قَدْ تَوَقَّيْتُ. قَالَ: فَجِئْتُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَوَجَدْتُهُ سَاجِدًا وَلَمَّا تَطَلَّعَ الشَّمْسُ، فَقُلْتُ لَهُ: سُبْحَانَ اللَّهِ تَسْجُدُ وَلَمْ تَطَلَّعِ الشَّمْسُ بَعْدُ؟! فَقَالَ: يَا لَا أُمَّ لَكَ، أَلَيْسَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا رَأَيْتُمْ آيَةَ فَاسْجُدُوا»؟! فَأَيُّ آيَةٍ أَعْظَمُ مِنْ أَنْ يَخْرُجَنَّ أُمَّهَاتُ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ بَيْنِ أَظْهُرِنَا وَنَحْنُ أَحْيَاءُ<sup>(١)</sup>؟

٦٤٥١- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ ابْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا أُسَيْدُ بْنُ عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ حَبِيبِ يَعْنِي ابْنَ حَسَّانَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ: إِذَا سَمِعْتُمْ هَادًا<sup>(٢)</sup> مِنَ السَّمَاءِ فَافْزَعُوا إِلَى الصَّلَاةِ<sup>(٣)</sup>.

(١) أبو داود (١١٩٧). وأخرجه الترمذى (٣٨٩١) من طريق يحيى بن كثير به. وقال: حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه. وقال الذهبي ١٢٦٩/٣: إبراهيم واه.  
 (٢) الهدئة: صوت ما يقع من السماء. الفائق ٢١٨/٣.  
 (٣) أخرجه ابن عدى فى الكامل ٨١١/٢ من طريق حبيب به مرفوعا. وابن أبى شيبة (٨٣٩٥) من قول علقمة بمعناه.

## بَابُ مَنْ صَلَّى فِي الزَّلْزَلَةِ بِزِيَادَةِ عَدَدِ الرُّكُوعِ وَالْقِيَامِ، قِيَاسًا عَلَى صَلَاةِ الْخُسُوفِ

٦٤٥٢- أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ ابْنُ أَبِي عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ، أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ قَالَ: قَالَ الشَّافِعِيُّ بَلَاغًا [١٨٨/٣] عَنْ عَبَّادٍ، عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، عَنْ قَزَعَةَ، عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه، أَنَّهُ صَلَّى فِي زَلْزَلَةٍ سِتَّ رَكَعَاتٍ فِي أَرْبَعِ سَجَدَاتٍ؛ خَمْسَ رَكَعَاتٍ وَسَجْدَتَيْنِ فِي رَكَعَةٍ، وَرَكَعَةً وَسَجْدَتَيْنِ فِي رَكَعَةٍ. قَالَ الشَّافِعِيُّ: وَلَوْ ثَبَتَ هَذَا الْحَدِيثُ عِنْدَنَا عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه لَقُلْنَا بِهِ <sup>(١)</sup>.

قال الشيخ رحمه الله: هو عن ابن عباسٍ ثابتٌ كما:

٦٤٥٣- أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَطَّانُ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَوْسُفَ السُّلَمِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ وَعَاصِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ صَلَّى فِي زَلْزَلَةٍ بِالْبَصْرَةِ فَأَطَالَ الْقُنُوتَ، ثُمَّ رَكَعَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَأَطَالَ الْقُنُوتَ، ثُمَّ رَكَعَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَأَطَالَ الْقُنُوتَ، ثُمَّ رَكَعَ فَسَجَدَ <sup>(٢)</sup>، ثُمَّ قَامَ فِي الثَّانِيَةِ ففَعَلَ كَذَلِكَ، فَصَارَتْ صَلَاتُهُ سِتَّ رَكَعَاتٍ وَأَرْبَعِ سَجَدَاتٍ. قَالَ قَتَادَةُ فِي حَدِيثِهِ: هَكَذَا الْآيَاتُ. ثُمَّ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: هَكَذَا صَلَاةُ الْآيَاتِ <sup>(٣)</sup>.

(١) المصنف في المعرفة (١٩٩٤)، والشافعي ١٦٨/٧.

(٢) ليس في: س، وفي ص ٣: «وسجد».

(٣) عبد الرزاق (٤٩٢٩).